الأمم المتحدة

A/64/478

الجمعية العامة

Distr.: General
6 October 2009
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والستون

البند ١٤٣ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

ميزانية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

061109 301009 09-54448 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير الاحتياجات من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

وتصل الموارد المطلوبة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ قبل إعادة تقدير التكاليف إلى مبلغ إجماليه ٧٠٠ ٠٨٥ ٢٤٤ دولار (صافيه ٥٠٠ ٦١٨ ٢٢٦ دولار) وفيها نقصان بالقيمة الحقيقية إجماليه ٩٠٠ ٢٩٢ ٦١ دولار أو بنسبة ٢٠,١ في المائة (صافيه ٦٠٠ ٩٧٨ ٥٥ دولار أو بنسبة ١٩,٨ في المائة)، مقارنة بالاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

أولا – عرض عام

١ – أنشئت المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بموجب قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤). وأعطيت للمحكمة، وفقا للمواد ٢ و ٣ و ٤ من نظامها الأساسي، صلاحية محاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا وفي أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ووفقا للمادة ١٠ من النظام الأساسي للمحكمة، تتكون المحكمة من ثلاث هيئات هي الدوائر، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة.

٢ – وكان مجلس الأمن قد أشار، في قراره ١٣٢٩ (٢٠٠٠)، إلى أنه لا يزال على اقتناعه بأن محاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، في الظروف الخاصة برواندا، تساهم في عملية المصالحة الوطنية وفي إعادة إقرار السلام وصونه في رواندا وفي المنطقة.

٣ – ودعا مجلس الأمن المحكمة، في قراره ١٥٠٣ (٢٠٠٣)، إلى اتخاذ جميع التدابير الممكنة من أجل إكمال التحقيقات بحلول نهاية عام ٢٠٠٤، وإتمام جميع أنشطة المحاكمة في المرحلة الابتدائية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨، وإتمام جميع الأعمال في عام ٢٠١٠ (استراتيجية الإنجاز). وشدد المجلس مرة أخرى، في قراره ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، على أهمية تنفيذ استراتيجية المحكمة للإنجاز تنفيذا كاملا.

٤ – وفي ضوء ما تقدم، وضعت المحكمة استراتيجية الإنجاز الخاصة بها، وهي تتألف من شقين رئيسيين هما: (أ) إنجاز المحكمة، على نحو عاجل ومنصف، ووفقا للمواعيد النهائية المحددة في قراري مجلس الأمن ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، محاكمة الأشخاص الذين يتحملون أكبر قسط من المسؤولية عن الجرائم التي ارتكبت في عام ١٩٩٤؛ و (ب) إحالة قضايا مختارة من أجل المحاكمة إلى السلطات القضائية الوطنية المختصة. وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٩، قدمت المحكمة أحدث صيغة لاستراتيجية الإنجاز (S/2007/323، الضميمة) إلى مجلس الأمن كي ينظر فيها، ومن المتوقع بحلول نهاية عام ٢٠١٠، الانتهاء أساسا في إطارها، من صياغة الأحكام للمحاكمات الجارية حاليا لخمسة وعشرين متهما، ومن المحاكمات، التي لم تبدأ بعد، لستة آخرين على الأقل.

٥ - ولم تتمكن المحكمة من إتمام جميع المحاكمات في المرحلة الابتدائية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨. وتضمنت بعض العوامل التي أسهمت في ذلك ''تأخر'' القبض على بعض الفارين الذين وضعت المحكمة أولوية لمحاكمتهم، ورفض طلبات الإحالة إلى رواندا بموجب القاعدة ١١ مكررا من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات لأربع قضايا لمحتجزين وقضية واحدة لهارب وعدم توافر القضاة، والتأخر في بعض المحاكمات الجارية، مما أدى إلى تمديد أجل النظر فيها.

٦ - ويلقى تأخر البدء في النظر في عدد من القضايا الجديدة في الأشهر الأولى من عام ٢٠٠٩ عبئا كبيرا على القضاة والموظفين القانونيين وموظفي الدعم في منتصف عام ٢٠٠٩. وتشمل أسباب التأخير وفاة أحد المحامين الرئيسيين واستقالة آخر قبل فترة وجيزة من بدء المحاكمة، وتنحي قاض من قضاة رؤساء الدوائر في بداية إحدى المحاكمات، وظهور مشاكل تتعلق بالكشف عن معلومات مما أثار القلق بشأن ضمان محاكمة عادلة، وتقديم الدفاع طلبات للسماح بمهلة أطول للتحضيرات التمهيدية للمحاكمة، ونشوب جدل قانوني حول نطاق إعادة المحاكمة.

٧ - ومنذ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، أخذ المدعي العام يطلب إحالة خمس قضايا تتعلق بأحد الفارين وأربعة متهمين محتجزين لدى المحكمة إلى رواندا. وبعد رفض هذه الطلبات في قضايا كل من مونياكازي (٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٨) وكانياروكيغا (٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨) وهاتيغيكيمانا (١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)، استنادا إلى شواغل بشأن المحاكمة العادلة، رفضت دائرتان ابتدائيتان الطلبين المتبقيين في الفترة المشمولة بالتقرير في قضيتي غاتيتي (١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨) وكاييشيما (١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨). وأكدت دائرة الاستئناف قرار الرفض في قضية هاتيغيكيمانا يوم ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، كما حدث من قبل في قضيتي مونياكازي (٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨) وكانياروكيغا (٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨). ولذلك كان من الضروري أن تحدد المحكمة موعدا لمحاكمة كل من المتهمين الأربعة المحتجزين لديها.

٨ - ولا تزال إحالة القضايا من المحكمة إلى السلطات القضائية الوطنية لإجراء المحاكمات تشكل ركنا من أركان استراتيجية الإنجاز. وينظر مكتب المدعي العام في اتخاذ تدابير إضافية لكفالة الإنجاز في الوقت المناسب ومواصلة التقليل من احتمالات نشوء ثغرة إفلات من العقاب.

٩ - وفي هذا الصدد، يواصل مكتب المدعي العام الانتهاء من إعداد قضايا الفارين تمهيدا لطلب إحالتها إلى السلطات القضائية الوطنية. وكما ذُكر من قبل، رفضت الدوائر الابتدائية الطلبات الخمسة الموجهة إليها لإحالة قضايا إلى رواندا على أساس الافتقار إلى ضمانات للمحاكمة العادلة. وأيدت دائرة الاستئناف قرارات الدوائر الابتدائية الثلاث جميعا التي طُعن فيها. وتقوم حكومة رواندا بإدخال تعديلات إضافية على قوانينها لإزالة أية عقبات قانونية باقية أمام تحويل القضايا من المحكمة لِينظر فيها في رواندا. وعند دخول هذه التشريعات الجديدة حيز التنفيذ، يعتزم المدعي العام أن يطلب مجددا إحالة القضايا إلى رواندا.

١٠ - ويعتزم مكتب المدعي العام أيضا أن يقترح تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بالمحكمة لتضمينها خيار الإجراءات الخاصة لحفظ الأدلة ضد جميع الفارين لكي تستخدم أثناء محاكماتهم عند اعتقالهم وتقديمهم إلى المحكمة في نهاية المطاف. وتهدف هذه الإجراءات إلى حفظ الأدلة لكي تستخدم في مقاضاة الفارين أمام المحكمة بعد اعتقالهم. ولا يُقصد من التعديل المقترح أن يشكل المحاكمة غيابيا. بل أن يوفر الضمانات الكافية لإجراء محاكمة عادلة للمتهمين، بما في ذلك قيام الدائرة الابتدائية بتعيين محام خلال هذه الإجراءات.

١١ - ويتصل تدبير آخر من تدابير تقليص ثغرة الإفلات من العقاب بعمل مكتب المدعي العام في متابعة مناقشات المائدة المستديرة التي أجريت مع المدعين العامين الدوليين والوطنيين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، وبتوافق الآراء الناشئ داخل الإنتربول، والرابطة الدولية للمدعين العامين، وكبار المدعين العامين الوطنيين في المنطقة من أجل تعزيز التعاون في تعقب واعتقال ومقاضاة الأشخاص الذين وجهت إليهم المحكمة التهمة وغيرهم من المشتبه بهم في إطار أعمال الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤.

١٢ - ولا يزال مكتب المدعي العام يركز في التحقيقات التي يجريها على دعم المحاكمات ودعاوى الاستئناف، وإعداد قضايا الفارين وغيرهم من المتهمين المحتجزين لغرض إحالتها. كما يوفر المحققون التابعون لمكتب المدعي العام الدعم للطلبات الواردة من خارج البلاد لمقاضاة أشخاص أمام السلطات القضائية الوطنية لم توجّه إليهم المحكمة التهمة ولكن كثيرا ما يكون لدى مكتب المدعي العام معلومات استدلالية هامة ضدهم في قاعدة بياناته.

١٣ - وفيما يتعلق بمرحلة ما قبل المحاكمة لكل قضية، يكفل مكتب المدعي العام تجهيز جميع الأدلة للمحاكمة، بما في ذلك استعداد الشهود. وفضلا عن ذلك، قد يلزم إجراء تحقيقات إضافية خلال المحاكمة لتقديم أدلة إضافية وداعمة وللرد على دفوع الدفاع، بما في ذلك أدلة الدحض اللازمة.

١٤ - ويواصل فريق التعقب التابع لمكتب المدعي العام تعزيز جهوده لتحديد مكان وجود الفارين الثلاثة عشر المتبقين، وهي مهمة زادتها الحالة الأمنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية صعوبة. ويواصل المدعي العام مع حكومة كينيا معالجة مسألة الحجز على أصول فيليسيان كابوغا، بالإضافة إلى القبض عليه وإحالته إلى المحكمة من أجل محاكمته. ومن المقرر محاكمة كابوغا وثلاثة آخرين من كبار المتهمين الفارين أمام المحكمة نظرا لأدوارهم القيادية أثناء الإبادة الجماعية عام ١٩٩٤. وسيقتضي احتمال القبض عليهم ونقلهم إلى المحكمة إعادة تقييم الجدول الزمني القضائي للمحكمة. ويعتزم المدعي العام أن يطلب إحالة قضايا الفارين التسع الأخرى إلى السلطات القضائية الوطنية لمحاكمتهم.

١٥ - وبالإضافة إلى المحاكمات الجديدة، يتركز عمل مكتب المدعي العام على عبء العمل المتزايد في شعبة الاستئناف والمشورة القانونية التابعة للمكتب، التي ستتناول الطلبات والطعون بشأن عدد من الأحكام المتوقع صدورها في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠.

١٦ - وتعتمد المحكمة على استمرار المساعدة التي تتلقاها من الدول الأعضاء لإنجاز ولايتها. والتعاون مطلوب بشكل خاص من أجل إلقاء القبض على الفارين، وإحالة ما يمكن إحالته من قضايا، وتنفيذ الأحكام، ونقل الأشخاص الذين برأتهم المحكمة والأشخاص الذين قضوا مدة عقوبتهم.

١٧ - ولا يزال إلقاء القبض على بقية الفارين البالغ عددهم ١٣ شخصا عنصرا أساسيا من ولاية المحكمة. ويواصل المدعي العام بذل المساعي الدبلوماسية للحصول على الدعم السياسي والتعاون من الدول لإلقاء القبض على الفارين وإحالتهم إلى المحكمة.

١٨ - وقد وقعت المحكمة حتى الآن اتفاقات مع سبع دول تتعلق بتنفيذ الأحكام. ومنذ نقل ثمانية أشخاص مدانين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ إلى مالي، يجري إعداد قرارات لنقل ثمانية معتقلين آخرين.

١٩ - ويواصل قلم المحكمة بذل الجهود لإيجاد بلدان مضيفة ينقل إليها الشخصان اللذان برأتهما المحكمة واللذان لا يزالان حاليا تحت حماية المحكمة.

٢٠ - لا تزال صعوبة الاحتفاظ بموظفين من ذوي الكفاءة والمعرفة والخبرة تشكل مصدر قلق بالغ للمحكمة، التي لم تعد قادرة على توفير الأمن الوظيفي على المدى الطويل لموظفيها. وفي الوقت نفسه، فإن استمرار نفس الموظفين في العمل في مجالات تشهد دوما عبئا كثيفا من العمل، يعد ضروريا لكفالة إنجاز المحاكمات في حينها وضمان الانتقال بيسر إلى الآلية المعنية بالقضايا المتبقية في المستقبل. وسيقتضي تكاثر أحكام الدوائر الابتدائية التي ستصدر في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ تعزيز القدرة الاستئنافية لهذه الدوائر لإنجاز عبء العمل في غضون فترة زمنية معقولة.

٢١ - وتصل الموارد الكلية المطلوبة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ للمحكمة إلى مبلغ إجماليه ٧٠٠ ٠٨٥ ٢٤٤ دولار (صافيه ٥٠٠ ٦١٨ ٢٢٦ دولار)، قبل إعادة تقدير التكاليف مما يعكس نقصا إجماليه ٩٠٠ ٢٩٢ ٦١ دولار، أو بنسبة ٢٠,١ في المائة (صافيه ٦٠٠ ٩٧٨ ٥٥ دولار أو بنسبة ١٩,٨ في المائة)، مقارنة بالاعتمادات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٢٢ - وتعتزم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا الاحتفاظ بـ ٦٢٨ وظيفة، مما يعني تقليص حجم ملاك الموظفين المأذون به حاليا والبالغ ٦٩٣ وظيفة، من خلال إلغاء ٦٥ وظيفة، أو ٩,٤ في المائة من الوظائف (٢٢ وظيفة من الفئة الفنية و ٤٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة). وستسري هذه الإلغاءات اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، استنادا إلى أحدث جدول زمني للمحاكمات.

٢٣ - ومن ١٤٢ وظيفة في المجموع يقترح مكتب المدعي العام الاحتفاظ بـ ١١٩ وظيفة (وظيفة واحدة برتبة وكيل للأمين العام، ووظيفة واحدة برتبة مد-٢، و ووظيفة واحدة برتبة مد-١، و ١١ برتبة ف-٥، و ٣٠ برتبة ف-٤، و ٣٢ برتبة ف-٣، و ١٦ برتبة ف-٢، و ٢٥ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، ووظيفة واحدة من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية)). ويتعلق الفرق بإلغاء ٢٣ وظيفة (١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٦ ف-٤، و ٧ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

٢٤ - ومن ٥٥١ وظيفة في المجموع، يقترح قلم المحكمة الاحتفاظ بما مجموعه ٥٠٩ وظيفة (وظيفة واحدة برتبة أمين عام مساعد، و ٢ مد-١، و ١١ ف-٥، و ٤٦ ف-٤، و ٧٣ ف-٣، و ٣٣ ف-٢، و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، و ٨٩ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ١٥ من فئة الخدمة الميدانية، و ٤٨ من فئة خدمات الأمن، و ١٨٥ من الرتبة المحلية). ويتعلق الفرق بإلغاء ٤٢ وظيفة (١ ف-٤، و ٤ ف-٢، و ١٥ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٥ من فئة الخدمة الميدانية، و ٢ من فئة خدمات الأمن، و ١٥ من الرتبة المحلية) اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

٢٥ - وعلاوة على ذلك، استنادا إلى أحدث جدول زمني للمحاكمات لعام ٢٠١٠، قررت المحكمة أن بعض المهام المقرر إلغاؤها في عام ٢٠٠٩ سيكون من المطلوب أن تستمر حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ من أجل الحفاظ على بعض المهام الحيوية التي تدعم المحاكمات الجارية. وبناء على ذلك، تتضمن الاعتمادات مبلغ ٣٠٠ ٦٨٩ ٨ دولار لتغطية المرتبات وتكاليف الموظفين المناظرة المرتبطة باستمرار مهام ٩٣ وظيفة (٢ ف-٥ و ٣ ف-٤

و ١٨ ف-٣ و ٣٣ ف-٢ و ٢١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ١٦ من الرتبة المحلية) لفترة تبلغ تسعة أشهر في شعبة خدمات الدعم القضائي التابعة لقلم المحكمة. ويكفل هذا الترتيب لقلم المحكمة المرونة اللازمة لتعجيل أو تأخير الإلغاء التدريجي لفرادى الوظائف.

٢٦ - وتشمل الاحتياجات الإجمالية من الموارد المبالغ المقدرة لاستمرار تنقيح ورقمنة جميع المواد السمعية - البصرية، بما في ذلك حفظ سجلات مكتب المدعي العام، وللالتزامات المستحقة المتصلة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين. وترد الاعتمادات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للمحكمة، التي قدرت بمبلغ ٢٩,٧ مليون دولار، في تقرير الأمين العام عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتمويل المقترح لها (A/64/366).

٢٧ - وقد أعيد، بصورة مبدئية، حساب المخصصات المقترح رصدها في الميزانية، بناء على معدلات التكلفة في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وفقا لما يرد في هذا التقرير. وفيما يتعلق بالمرتبات المتصلة بوظائف الفئة الفنية وما فوقها، تعود التعديلات إلى الحركة المسقطة للأرقام القياسية لتسوية مقر العمل في عام ٢٠٠٩. وتشمل إعادة حساب مرتبات وظائف فئة الخدمات العامة، بالمثل، التنبؤ باحتمال إدخال تعديلات على تكلفة المعيشة بناء على معدلات التضخم المتوقعة. ويقترح أن يكون متوسط معدلات الشغور للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ في وظائف الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة، مماثلا للمتوسط المحقق في عام ٢٠٠٨. ولم تبذل في الوقت الحاضر أي محاولة للتنبؤ بحركة العملة ذات الصلة مقابل دولار الولايات المتحدة. وسيعاد حساب الميزانية المقترحة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ استنادا إلى آخر البيانات المتعلقة بتجربة التضخم الفعلية، وحركة الأرقام القياسية لتسوية مقار العمل في عام ٢٠٠٩، ونتائج الدراسات الاستقصائية للمرتبات، إن وجدت، والتجربة المكتسبة في الإنفاق على المرتبات، وتطور أسعار الصرف المعمول بها في عام ٢٠٠٩.

٢٨ - ويقدر أن تصل الموارد الخارجة عن الميزانية خلال فترة السنتين إلى ٣٠٠ ٠٦٣ ٢ دولار، وسوف تستخدم هذه الموارد في مواصلة تنفيذ مختلف برامج التوعية وبناء القدرات، وبرامج تقديم الدعم إلى الشهود، وتشغيل القاعة الرابعة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. ويعزى الانخفاض في الاحتياجات الإجمالية من الموارد الخارجة عن الميزانية إلى مقدار التبرعات المتوقع خلال فترة السنتين.

٢٩ - وتبين الجداول ١ إلى ٣ أدناه توزيع الموارد المقترح للمحكمة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

الجدول ١

توزيع النسب المئوية للموارد حسب العنصر

	الميزانية المقررة	الموارد الخارجة عن الميزانية
ألف - الدوائر	٤,٢	-
باء - مكتب المدعي العام	١٨,٧	-
جيم - قلم المحكمة	٦٦,٩	١٠٠,٠
دال - المحفوظات	٢,٧	-
هاء - الالتزامات الخاصة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين	٧,٥	-
المجموع	**١٠٠,٠**	**١٠٠,٠**

الجدول ٢

الاحتياجات من الموارد حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية المقررة

العنصر		٢٠٠٦-٢٠٠٧ الإنفاق	٢٠٠٨-٢٠٠٩ الاعتمادات	النمو في الموارد المبلغ	النمو في الموارد النسبة المئوية	المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	٢٠١٠-٢٠١١ التقديرية
ألف -	الدوائر	٩ ١١٩,٩	١١ ٢١٤,٨	(١ ٠٧٩,٦)	(٩,٦)	١٠ ١٣٥,٢	٣٥٢,٦	١٠ ٤٨٧,٨
باء -	مكتب المدعي العام	٦٥ ٠٣٨,٩	٦٩ ٢٧٨,٨	(٢٣ ٧٠٧,٧)	(٣٤,٢)	٤٥ ٥٧١,١	٢ ٥٩٩,٢	٤٨ ١٧٠,٣
جيم -	قلم المحكمة	٢٠٢ ٢٧٤,٢	٢١٥ ٨٩٣,٦	(٥٢ ٥٦١,٥)	(٢٤,٣)	١٦٣ ٣٣٢,١	١٠ ٢٠٥,٦	١٧٣ ٥٣٧,٧
دال -	إدارة السجلات والمحفوظات	-	٨ ٩٩١,٤	(٢ ٣٦٥,١)	(٢٦,٣)	٦ ٦٢٦,٣	٦٠٦,٨	٧ ٢٣٣,١
هاء -	الالتزامات الخاصة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين	-	-	١٨ ٤٢١,٠	-	١٨ ٤٢١,٠	-	١٨ ٤٢١,٠
المجموع (الإجمالي)		**٢٧٦ ٤٣٣,٠**	**٣٠٥ ٣٧٨,٦**	**(٦١ ٢٩٢,٩)**	**(٢٠,١)**	**٢٤٤ ٠٨٥,٧**	**١٣ ٧٦٤,٢**	**٢٥٧ ٨٤٩,٩**
الإيرادات								
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين		٢٣ ٢٥٢,٧	٢٢ ٧٨١,٥	(٥ ٣١٤,٣)	(٢٣,٣)	١٧ ٤٦٧,٢	٣٩٤,٤	١٧ ٨٦١,٦
المجموع (الصافي)		**٢٥٣ ١٨٠,٣**	**٢٨٢ ٥٩٧,١**	**(٥٥ ٩٧٨,٦)**	**(١٩,٨)**	**٢٢٦ ٦١٨,٥**	**١٣ ٣٦٩,٨**	**٢٣٩ ٩٨٨,٣**

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

	٢٠٠٦-٢٠٠٧ الإنفاق	٢٠٠٨-٢٠٠٩ التقديرية	٢٠١٠-٢٠١١ التقديرية
الأنشطة	٢ ٢٨٣,٢	٢ ١٤٦,٠	٢ ٠٦٣,٣
المجموع	**٢ ٢٨٣,٢**	**٢ ١٤٦,٠**	**٢ ٠٦٣,٣**
مجموع (١) و (٢)	**٢٥٥ ٤٦٣,٥**	**٢٨٤ ٧٤٣,١**	**٢٤٢ ٠٥١,٦**

(أ) تقدر الاعتمادات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للمحكمة بمبلغ ٢٩,٧ مليون دولار، وترد في تقرير الأمين العام عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتمويل المقترح لها (A/64/366).

الجدول ٣

الاحتياجات من الوظائف

		التغييرات المقترحة		
الفئة	الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩	كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	كانون الثاني/يناير ٢٠١١	المجموع ٢٠١٠-٢٠١١
الفئة الفنية وما فوقها				
وكيل الأمين العام	١	–	–	١
الأمين العام المساعد	١	–	–	١
مد-٢	١	–	–	١
مد-١	٤	–	(١)	٣
ف-٥	٢٤	–	(٢)	٢٢
ف-٤/٣	١٩٥	–	(١٤)	١٨١
ف-٢/١	٥٤	–	(٥)	٤٩
المجموع الفرعي	**٢٨٠**	**–**	**(٢٢)**	**٢٥٨**
الخدمات العامة والفئات الأخرى				
الرتبة الرئيسية	٦	–	–	٦
الرتب الأخرى	١٣٥	–	(٢١)	١١٤
خدمات الأمن	٥٠	–	(٢)	٤٨
الرتبة المحلية	٢٠١	–	(١٥)	١٨٦
الخدمات الميدانية	٢١	–	(٥)	١٦
المجموع الفرعي	**٤١٣**	**–**	**(٤٣)**	**٣٧٠**
المجموع الكلي	**٦٩٣**	**–**	**(٦٥)**	**٦٢٨**

ثانيا – برنامج العمل والاحتياجات من الموارد

ألف – دوائر المحكمة

٣٠ – تتألف الدوائر الابتدائية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في أروشا، جمهورية تترانيا المتحدة، حاليا من سبعة قضاة دائمين للدائرة الابتدائية وأحد عشر قاضيا مخصصا. وتتألف دائرة الاستئناف من سبعة قضاة استئناف دائمين في لاهاي، تمول المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة تكاليف خمسة منهم وتُحمّل تكاليف القاضيين الآخرين على ميزانية المحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

٣١ – وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٩، قدم القاضي بيرون رئيس المحكمة أحدث صيغة لاستراتيجية الإنجاز التي تتبعها المحكمة، والتي لا يزال هدفها إتمام مرحلة تقديم الأدلة في جميع محاكمات المرحلة الابتدائية، باستثناء محاكمة واحدة، بحلول نهاية عام ٢٠٠٩. على أن هناك تطورات لاحقة تشير الآن إلى أنه سيكون من الضروري أن تمتد في مرحلة تقديم الأدلة بالنسبة لثلاث قضايا أخرى إلى الأشهر الثلاثة الأولى من عام ٢٠١٠.

٣٢ – وفي الوقت الذي كان رئيس المحكمة يلقي فيه بكلمته أمام مجلس الأمن في ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، كانت المحكمة قد أصدرت حكمها بالنسبة لـ ٤٤ شخصا؛ وكانت تعمل على صياغة الأحكام بالنسبة لـ ١٧ شخصا؛ وكانت تضطلع بالعمل في محاكمات جارية تتعلق بـ ٧ أشخاص. وكان هناك ما مجموعه ٦ محتجزين في مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة في أروشا بانتظار المحاكمة، إلى جانب ١٣ متهما لا يزالون طلقاء.

٣٣ – وكان مجلس الأمن قد وافق في قراره ١٨٧٨ (٢٠٠٩) على طلب رئيس المحكمة الذي التمس فيه تمديد فترة ولاية خمسة من القضاة السبعة الدائمين وجميع القضاة المخصصين الأحد عشر من أجل الاضطلاع بالعمل المتبقي في عام ٢٠١٠. وبموجب نفس القرار، وتحقيقا لإتمام أعمال الاستئناف بكفاءة وفي الوقت المناسب حسب الجدول الزمني المتوقع للاستئناف في إطار استراتيجية الإنجاز، فقد أذن للمحكمة بنقل عدد من القضاة العاملين في الدوائر الابتدائية لا يزيد عن أربعة قضاة لتوسيع عضوية دائرة الاستئناف في ضوء الزيادة المتوقعة للزيادة في عبء العمل في هذه الدائرة.

٣٤ - ومن خلال برنامج العمل، تتوقع الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف عبء العمل التالي في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١:

(أ) على مستوى المحكمة الابتدائية:

- صياغة الأحكام وصدورها في ١٢ قضية أمام المحكمة تشمل ٢٥ متهما؛
- إتمام مرحلة تقديم الأدلة في محاكمات كاريميرا وآخرين، ونزابونيمانا، وغاتيتي، ونغيراباتواري إذا امتد النظر فيها إلى عام ٢٠١٠؛
- أخذ الإفادات في إطار إجراءات حفظ الأدلة في أربع قضايا؛
- البت في طلبات للإحالة لا تتجاوز تسعة طلبات بموجب القاعدة ١١ مكررا؛
- البت في طلبات المراجعات؛
- الإعادات المحتملة للمحاكمات؛
- المحاكمات المحتملة لقضايا انتهاك حرمة المحكمة لا يتجاوز عددها أربع قضايا؛
- الإعداد للانتقال إلى آلية معالجة المسائل المتبقية من جانب الفريق التحضيري.

(ب) على مستوى محكمة الاستئناف:

- جلسات استماع بشأن استئناف الأحكام في ١٣ قضية؛
- صدور أحكام الاستئناف في ١٣ قضية؛
- قرارات الاستئناف التمهيدية، وقرارات الاستئناف في طلبات الإحالة، وطلبات المراجعة وإعادة النظر، والطلبات المتعلقة بهذه المسائل.

٣٥ - وفي السنة التقويمية ٢٠١٠، سيتألف عبء العمل الذي تضطلع به الدوائر الابتدائية من العمل في ١٢ قضية تشمل ٢٥ متهما. وستتضمن هذه القضايا تلك التي أنهيت فيها المحاكمات في عام ٢٠٠٩ ولكن ستمتد فيها صياغة الأحكام إلى عام ٢٠١٠. وما فتئ هذا يشكل تدفقا غير مسبوق من عبء العمل لقضاة الدوائر الابتدائية وللموظفين الذين يساعدونهم.

٣٦ - وأثناء فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، اكتملت عناصر القضايا العشر الجديدة التالية التي تتعلق كل منها بمتهم واحد: باغاراغازا، وغاتيتي، وهاتيغيكيمانا، وكانياروكيغا، ومونياكازي، وموفونيي (إعادة محاكمة)، ونغيراباتواري، ونزابونيمانا، ونتاووكوليليايو، ونشوغوزا (انتهاك حرمة المحكمة).

٣٧ - ونتجت هذه القضايا الإضافية عن: (أ) إغفال اتفاق للإقرار بالذنب في قضية باغاراغازا؛ (ب) ورفض حالات إحالة بموجب القاعدة ١١ مكررا في قضايا غاتيتي، وهاتيغيكيمانا، وكانياروكيغا، ومونياكازي؛ (ج) وحكم الاستئناف في قضية موفونيي، الذي قضى بإعادة المحاكمة على تهمة واحدة؛ (د) والقبض على المتهمين نغيراباتواري، ونزابونيمانا، ونتاووكوليليايو في عام ٢٠٠٨ و/أو نقلهم؛ (هـ) وقضية انتهاك حرمة المحكمة لنشوغوزا.

٣٨ - وأدت هذه القضايا الجديدة إلى زيادة كبيرة في عبء العمل الواقع على الدوائر الابتدائية، نظرا لوجود ١٣ قضية أخرى (تشمل ٢٩ متهما) موجودة بالفعل ضمن عبء العمل الواقع على الدوائر، مما أدى إلى امتداد عبء العمل إلى عام ٢٠٠٩. وقد صدرت الآن أحكام في ثمان من هذه القضايا (تشمل أحد عشر متهما). غير أن العمل لا يزال مستمرا في القضايا الست المتبقية التالية التي تشمل ١٩ متهما: سيتاكو، وكاريميرا وآخرين، (٣ متهمين)، نييراماسوهوكو وآخرين (٦ متهمين)، ندينديليمانا وآخرين (٤ متهمين)، بيزيمونغو وآخرين (٤ متهمين)، ونسينغيمانا.

٣٩ - ولا تزال أنشطة المحاكمة في الدائرة الابتدائية جارية بالنسبة لإحدى هذه القضايا (كاريميرا وآخرون). أما باقي القضايا فهي الآن في مرحلة صياغة الأحكام ولا يزال عبء العمل كثيفا، نظرا لأن العمل في هذه القضايا لا يزال ضخما من حيث المداولات القضائية وصياغة الأحكام.

٤٠ - ونظرا لمحدودية عدد القضاة والموظفين اللازمين للعمل بصدد هذه القضايا، فإن اكتمال عناصر القضايا الجديدة يفرض ضغطا على عبء العمل لدى الدوائر الابتدائية، مما يجعل من غير الممكن في عام ٢٠٠٩ إنهاء قدر كبير من العمل الذي كان متوقعا من قبل. وتعين على القضاة والموظفين القانونيين الاضطلاع بمهام متعددة، الأمر الذي شكل تحديا إضافيا إزاء إنهاء القضايا في غضون الوقت المتوقع أصلا. ونتيجة لذلك، سيستمر عبء العمل الواقع على الدوائر الابتدائية طوال عام ٢٠١٠.

٤١ - وفيما يلي التوقعات والاستكمالات بالنسبة للقضايا:

(أ) أنهيت مرحلة تقديم الأدلة في محاكمة سيتاكو ولم يجر بعد الاستماع إلى المرافعات الختامية، والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

(ب) كان من المقرر أن تبدأ محاكمة نغيراباتواري في أيار/مايو ٢٠٠٩. غير أن قرار دائرة الاستئناف يقتضي تأجيل بدء المحاكمة، مما سيؤثر على التاريخ الذي كان متوقعا لصدور الحكم في نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٠. ومن المقرر الآن أن تبدأ المحاكمة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛

(ج) بدأت محاكمة نتاووكوليليايو في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٩، والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛

(د) من المتوقع أن تبدأ محاكمة باغاراغازا في الربع الثالث من عام ٢٠٠٩، والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛

(هـ) قضايا نييراماسوهوكو وآخرين، وندينديليبيمانا وآخرين، وبيزيمونغو وآخرين جميعها في مرحلة صياغة الأحكام، والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ في كل قضية؛

(و) من المتوقع بدء محاكمة نزابونيمانا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛

(ز) لا تزال محاكمة كاريميرا وآخرين جارية. ولقد اضطر الأمر إلى إيقاف المحاكمة عدة مرات نتيجة لمرض أحد المتهمين. وإذا أمكن أن تستمر مرحلة تقديم الأدلة خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٩ وأن تكتمل في النصف الأول من عام ٢٠١٠، فمن المتوقع أن يصدر الحكم في النصف الأول من عام ٢٠١١؛

(ح) بدأت محاكمة هاتيغيكيمانا في آذار/مارس ٢٠٠٩ والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٠؛

(ط) من المقرر بدء محاكمة كانياروكيغا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٠؛

(ي) بدأت محاكمة مونياكازي في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٠؛

(ك) من المتوقع بدء محاكمة غاتيتي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، والتاريخ المتوقع لصدور الحكم هو نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

٤٢ - ويرجع تأجيل بدء عدد من القضايا الجديدة إلى طائفة منوعة من العوامل، وعلى وجه الخصوص استقالة محاميي الدفاع (في قضيتي غاتيتي وكانياروكيغا)، مما تطلب المزيد من الوقت لإعداد محامي جديد، وعبء العمل الكثيف الواقع على القضاة الذين ينظرون في عدة قضايا جارية في آن واحد، مما اضطر أيضا إلى تعديل مواعيد بدء المحاكمات حسب توافرهم.

٤٣ - ومن المتوقع الآن أن تختتم جميع أنشطة المحاكمة الابتدائية، من حيث جلسات الاستماع بشأن الأدلة، بحلول نهاية عام ٢٠٠٩ لجميع القضايا باستثناء أربع قضايا (كاريميرا وآخرون، وغاتيتي، ونزابونيمانا، ونغيراباتواري). ومن المتوقع صدور الأحكام بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ غير أنه من الممكن أن تمتد القضايا الأربع الواردة أعلاه إلى عام ٢٠١١، نظرا لصياغة الأحكام.

٤٤ - وفي الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، سيتعين أيضا تخصيص اعتمادات لتعزيز قدرة الدوائر الابتدائية على الاستجابة لطلبات المراجعات، والأوامر الصادرة عن دائرة الاستئناف، وكذلك إعادة المحاكمات المحتملة وغيرها من المسائل العالقة حتى نهاية عام ٢٠١١.

٤٥ - ورهنا بموافقة الدورة العامة للقضاة على تعديل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، سيسعى مكتب المدعي العام إلى أن يطلب من دوائر المحكمة إجراء جلسات استماع للإفادات، طابعها هو في مناقشة الشهود المتوفرين لأغراض حفظ الأدلة في قضايا المتهمين الأربع ذوي الرتب العليا الذين لا يزالون طلقاء والذين من المقرر محاكمتهم أمام المحكمة. وتشير تقديرات مكتب المدعي العام إلى أن الأمر سيتطلب ما لا يقل عن أربعة أسابيع لكل قضية من هذه القضايا. وسيتطلب هذا من القضاة والموظفين القانونيين بدوائر المحكمة إجراء جلسات الاستماع هذه في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٤٦ - وكانت جميع الطلبات الخمسة التي كان المدعي العام قد تقدم بها في السابق لإحالة قضايا إلى رواندا بموجب القاعدة ١١ مكررا قد رفضتها الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف في ثلاثة من تلك القضايا. وتقوم رواندا الآن بتعديل تشريعها لمعالجة بعض من شواغل الدوائر. ورهنا بنتيجة هذه التعديلات، يعتزم المدعي العام التقدم بطلبات جديدة لإحالة تسعة من الفارين الذين من غير المقرر محاكمتهم أمام المحكمة. وسيتعين على الدوائر معالجة هذه الطلبات.

٤٧ - وحاليا، تجري التحقيقات في عدد من القضايا التي تتعلق باحتمال انتهاك حرمة إجراءات المحكمة. وبناء على ذلك، جرى تخصيص اعتمادات للموظفين اللازمين لعدد من القضايا التي تبلغ مرحلة المحاكمة يصل إلى أربع قضايا.

٤٨ - وفي دائرة الاستئناف، يتوقع أن يكون برنامج العمل للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ على النحو التالي: في عام ٢٠١٠، من المتوقع صدور أربعة أحكام (روكوندو، ريتراهو، كاليمانزيرا، نسينغيمانا) ومن المتوقع الاستماع إلى ستة طلبات للاستئناف (في قضايا باغوسورا وآخرين، روكوندو، ريتراهو، كاليمانزيرا، نسينغيمانا، سيتاكو). وفي عام ٢٠١١، ينبغي إصدار سبعة أحكام (في قضايا باغوسورا وآخرين، سيتاكو، هاتيغيكيمانا،

باغاراغازا، نتاووكوليليايو، نغيراباتواري، كانياروكيغا) وينبغي الاستماع إلى خمسة طلبات للاستئناف (هاتيغيكيمانا، باغاراغازا، نتاووكوليليايو، نغيرابـاتواري، كانياروكيغا). وبالإضافة إلى ذلك، من المتوقع صدور أحكام خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ في (إعادة محاكمة) موفونيي، ونشوغوزا (انتهاك حرمة المحكمة).

النواتج

٤٩ - خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، ستُنجز النواتج التالية:

(أ) أنشطة قاعات المحكمة: إصدار أوامر بنقل المشتبه فيهم واحتجازهم؛ والمثول الأولي للمتهمين أمام المحكمة؛ والاستماع إلى الطلبات التمهيدية، وجلسات استعراض سير القضايا، والجلسات التمهيدية، والجلسات السابقة لمرافعات الدفاع، وعمليات مراجعة التدابير المتخذة لحماية الشهود وإصدار أوامر بشأنها، والمحاكمات، وإصدار أحكام التبرئة بموجب القاعدة ٩٨ مكررا، وإصدار الأحكام النهائية، وإجراءات إصدار الأحكام، والمراجعات والإحالات، وتعليق لوائح الاتهام بموجب القاعدة ١١ مكررا، وإصدار أوامر جبر الأضرار في الحالات التي تقتضي ذلك، والاستماع إلى طلبات الاستئناف؛

(ب) الأنشطة القضائية: مراجعة لوائح الاتهام أو المواد الواردة فيها وتأكيدها أو رفضها، وزيارات المواقع، وإجراء مداولات، وصياغة الأحكام والقرارات سواء في الدوائر الابتدائية وفي دائرة الاستئناف، والنظر في طلبات إصدار الأوامر والمذكرات، وأخذ الإفادات، وعقد جلسات غير رسمية لإعداد الجداول الزمنية، والنظر في الطلبات المقدمة من أصدقاء المحكمة، والإشراف على عملية السجن، ونقل المدانين إلى أماكن السجن، والجلسات العامة؛

(ج) إعداد التقارير التي يقدمها رئيس المحكمة إلى مجلس الأمن، بناء على طلب إحدى الدوائر الابتدائية أو المدعي العام، بشأن عدم امتثال الدول لأوامر المحكمة؛

(د) تقديم التقرير السنوي إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن بموجب المادة ٣٢ من النظام الأساسي؛ وتقرير رئيس المحكمة نصف السنوي الذي يقدمه إلى مجلس الأمن بشأن استراتيجية الإنجاز؛

(هـ) إصدار نداءات إلى الدول لتقديم المساعدة الدولية؛

(و) مناقشة المسائل موضع الاهتمام المشترك ومسائل السياسة العامة، والنظر في القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات وغيرها من النصوص الأساسية للمحكمة وتعديلها؛

(ز) إصدار طبعات دقيقة من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات ومن النصوص الأساسية للمحكمة، بلغتي عمل المحكمة وبالشكلين الورقي والإلكتروني؛

(ح) إجراء بحوث في مجالي القانون الدولي والقوانين الوطنية، وإعداد جميع الوثائق المتعلقة بذلك وصياغتها وتحريرها وإصدارها بلغتي عمل المحكمة وبالشكلين الورقي والإلكتروني؛

(ط) إصدار بيانات صحفية عن المسائل ذات الأهمية للمحكمة بصفة عامة؛

(ي) المناسبات الخاصة: استضافة كبار الزوار الذين عادة ما يكونون على مستوى السفراء أو وزراء الخارجية، ومقابلة رؤساء الدول، وشرح أنشطة قاعات المحكمة والأعمال التي تضطلع بها المحكمة؛ وإقامة صلات رفيعة المستوى مع حكومات الدول الأعضاء لتسهيل وتحسين التعاون مع المحكمة والحفاظ على هذه الصلات، وتنصيب القضاة الجدد بعد أدائهم اليمين، واستضافة قضاة من ولايات قضائية أخرى؛

(ك) المنظمات غير الحكومية: الرد على ما يتيسر من الأعداد الكبيرة من الطلبات التي ترد بشأن توفير متحدثين والمشاركة في الحلقات الدراسية والمؤتمرات والندوات حول الأنشطة القضائية بجميع جوانبها؛

(ل) المشاركة في الأنشطة التي تتم في إطار منظومة الأمم المتحدة: إدلاء رئيس المحكمة ببيان سنوي أمام الجمعية العامة، والمشاركة في الاجتماعات المتعلقة بدور المحكمة ضمن منظومة الأمم المتحدة، والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمشاركة في المناقشات المتعلقة بالكيانات القضائية الدولية الأخرى.

الجدول ٤

الاحتياجات من الموارد: دوائر المحكمة

	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الوظائف	
الفئة	٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١
الميزانية المقررة				
غير الوظائف	١١ ٢١٤,٨	١٠ ١٣٥,٢	-	-
المجموع	**١١ ٢١٤,٨**	**١٠ ١٣٥,٢**	-	-

٥٠ - يغطي مبلغ ٢٠٠ ١٣٥ ١٠ دولار، ويمثل انخفاضا قدره ٦٠٠ ٠٧٩ ١ دولار، وتعويضات القضاة أثناء فترة السنتين وكذلك الموارد المطلوبة لسفرهم. ويعود هذا الانخفاض في الاحتياجات إلى انخفاض تدريجي في عدد القضاة خلال فترة السنتين نتيجة لانخفاض أنشطة المحاكمات. وقد احتسبت الاعتمادات المقدرة لمرتبات القضاة وبدلاتهم بالاستناد إلى أحكام وشروط الخدمة التي أرستها الجمعية العامة وفقا لقراريها ٢٦٢/٦١ و ٢٥٩/٦٣ ومقررها ٥٤٧/٦٢.

باء - مكتب المدعي العام

٥١ - يتولى مكتب المدعي العام مسؤولية محاكمة الأشخاص المشتبه بتحملهم أكبر قسط من المسؤولية عن ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم جمهورية رواندا في عام ١٩٩٤ والمواطنين الروانديين المشتبه في ارتكابهم مثل تلك الأعمال في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ويتمثل دور المدعي العام ومسؤولياته في التحقيق في الجرائم المبينة في المواد ٢ و ٣ و ٤ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومحاكمة مرتكبيها. وهو بالتالي مسؤول عن جمع الأدلة التي تثبت ارتكاب تلك الجرائم وعن تعقب واعتقال الأشخاص الذين يُصدِر بحقهم لوائح اتهام وعن عرض الاتهامات والأدلة المقدمة ضدهم أمام دوائر المحكمة.

٥٢ - وفي هذه المرحلة، يركز المدعي العام بشكل رئيسي على الانتهاء من معالجة عبء العمل المتبقي من محاكمات وطعون، وإحالة القضايا إلى المحاكم الوطنية، وتعقب بقية الفارين. وشهد عام ٢٠٠٩ زيادة في نشاط مكتب المدعي العام، ازدادت أعمال المقاضاة في ١٠ قضايا جديدة لمتهمين منفردين محتجزين في مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة.

٥٣ - ولم تتحقق التوقعات المتعلقة بإحراز تقدم من جلسات الاستماع والانتهاء من تلك الجلسات في محاكمة كاريميرا وآخرين، التي تشمل ٣ متهمين، وذلك بسبب مرض أحد المتهمين وغيابه في الفترة من آب/أغسطس ٢٠٠٨ إلى آذار/مارس ٢٠٠٩، فضلا عن دعوى الطعن اللاحقة المتعلقة بقرار الدائرة الابتدائية القاضي بفصل قضية نغيرومباتسي عن بقية جوانب القضية. وحدث أيضا تأخير في عدة محاكمات أخرى خلال عام ٢٠٠٩ مما زاد من احتمال استمرار بعض المحاكمات حتى عام ٢٠١٠.

٥٤ - ولم يجر البدء في محاكمات المتهمين المنفردين هاتيغيكيمانا وموفونيي وكانياروكيغا ونغيرابتواري التي كان من المقرر إجراؤها في النصف الأول من عام ٢٠٠٩. ونتيجة ذلك أن بعضها سيبدأ في وقت لاحق من العام. وانتهى عرض حجج الادعاء في قضية نتاوكوليليايو في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٩ ومن المقرر بدء مرافعة الدفاع في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وتؤثر هذه

التأخيرات على المواعيد المقررة لمحاكمات أخرى، والأثر التراكمي لذلك هو احتمال أن تستمر حتى عام ٢٠١٠ جلسات الاستماع إلى الأدلة في بعض المحاكمات، مثل محاكمات غاتيتي، ونغيرابتواري، ونزابونيمانا، التي من المقرر أن تبدأ في النصف الثاني من عام ٢٠٠٩.

٥٥ - وفي ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩، ألغت محكمة الاستئناف موعد بدء محاكمة نغيرابتواري الذي كان قد حدد مبدئيا في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٩، وأمرت الدائرة الابتدائية بتحديد وتعيين تاريخ يمنح المتهم وقتا كافيا للتهيؤ للدفاع عن نفسه. وفي وقت لاحق، حددت الدائرة الابتدائية موعدا جديدا للمحاكمة هو ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٩. وفيما بعد، غيّرت الدائرة الابتدائية ذلك التاريخ إلى ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، حين دفع المتهم بأنه في حاجة إلى المزيد من الوقت للإعداد للمحاكمة. وفي وقت إعداد هذا التقرير، طلب المتهم ترخيصا من الدائرة الابتدائية باستئناف قرارها برفض إلغاء موعد المحاكمة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. ويصر الدفاع على أن تاريخ البدء ينبغي أن يكون إما في نهاية عام ٢٠٠٩ أو كانون الثاني/يناير من عام ٢٠١٠ لإعطائه وقتا كافيا للتحضير للمحاكمة.

٥٦ - ولذلك يتوقع مكتب المدعي العام أن تستمر إلى عام ٢٠١٠ جلسات الاستماع إلى الأدلة في محاكمة لمتهمين متعددين في قضية كاريمبرا وآخرين (ثلاثة متهمين) وثلاث محاكمات لمتهمين منفردين (نزابونيمانا، وغاتيتي، ونغيرابتواري). ويتوقع مكتب المدعي العام أيضا أن يقدم بموجب القاعدة ١١ مكرر ما لا يقل عن تسعة طلبات بخصوص المتهمين الهاربين الذين ما زالوا طلقاء، يلتمس فيها من الدائرة الابتدائية إصدار أوامر بإحالة هذه القضايا إلى رواندا وإلى سلطات قضائية وطنية أخرى راغبة ومستعدة على نحو مناسب لقبول إحالة مثل هذه القضايا للمحاكمة.

٥٧ - وكما ذكر أعلاه، يعتزم المدعي العام إحالة ٩ من الفارين الـ ١٣ الذين ما زالوا طلقاء إلى السلطات القضائية الوطنية لمحاكمتهم. وبناء على ذلك، كثف مكتب المدعي العام برنامج تعقب واعتقال الهاربين الأربعة المتبقين الذين أعطيت الأولوية لمحاكمتهم في المحكمة. وهم من أسوأ مرتكبي جريمة الإبادة الجماعية سمعة. ولذلك ستحاكم المحكمة أيا من الهاربين الأربعة ذوي الأولوية (فيليسيان كابوغا، بروتيه مبيرانيا، أوغوستين بيزيمانا، إيدلفونس نيزييمانا) إذا تسنى اعتقالهم قبل انتهاء ولايتها. وفي حالة القبض عليهم، سيتعين على المدعي العام أن يهيئ لمحاكماتهم في أروشا، وسيُنظر في الاحتياجات من الموارد الإضافية في سياق التقديرات المنقحة إذا ومتى نشأت الحاجة إلى ذلك. ومن المهم التأكيد مجددا، في ضوء استراتيجية الإنجاز، على أهمية اعتقال كابوغا ونقله إلى المحكمة في أقرب وقت ممكن لتحديد ما إذا كان مذنبا أم بريئا.

٥٨ - وأسفر اختتام محاكمة العسكريين الأولى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ عن ثلاثة طعون ستشكل جزءا من عبء العمل في شعبة الاستئناف والمشورة القانونية التابعة لمكتب المدعي العام في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويتوقع أن تصدر في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أحكام في المحاكمات التي انتهت إجراءاتها وهي المحاكمة الثانية للحكومة، التي تشمل أربعة متهمين، ومحاكمة بوتاري التي تشمل ستة أشخاص، ومحاكمة العسكريين الثانية التي تشمل أربعة متهمين، والمحاكمة الجارية لكاريميرا (التي تشمل ثلاثة متهمين)، وفي محاكمتين أخريين. وإلى جانب الأحكام الصادرة في محاكمات المتهمين المنفردين، يُتوقع أن تؤدي هذه الأحكام إلى حوالي ٥٦ طعنا خلال فترة السنتين المقبلتين. وتبيّن تجربة المحكمة أنه حينما يصدر حكم بالإدانة، فإن كل متهم مدان يستأنف الحكم. وفي مناسبات عديدة، قدم المدعي العام طعونا مضادة. ويتوقع مكتب المدعي العام أن يستمر ويزداد اتجاه المدانين إلى طلب مراجعة الإجراءات التي انتهت. ويتوقع مكتب المدعي العام أن يكون هناك حوالي ٢٣ من هذه المراجعات في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ويُتوقع بالتالي أن يزداد عبء العمل الملقى على عاتق شعبة الاستئناف والمشورة القانونية زيادة هائلة خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٥٩ - وسيتوقف عدد القضايا المحالة فعلا إلى السلطات القضائية الوطنية على القرارات التي يتخذها مجلس الإحالة التابع للدوائر الابتدائية، الذي سيقرر ما إذا كانت تلك القضايا تستوفي الشروط اللازمة لإحالتها. وسيواصل مكتب المدعي العام توفير الموارد اللازمة لدعم طلبات إحالة القضايا، التي قد تشمل معالجة المسائل القانونية التي قد تثار أثناء إجراءات الاستئناف في نهاية المطاف. وستتطلب المسائل الانتقالية المتعلقة بهذه المواضيع وغيرها أن يكرس مكتب المدعي العام جهدا كبيرا، من الناحيتين القانونية والإدارية، لدعم الملاحقات القضائية عن طريق تقديم كل المساعدة المطلوبة إلى المؤسسات المحلية عند النجاح في نقل القضايا وملفات التحقيق. ويتوقع مكتب المدعي العام حدوث زيادة في الأنشطة خلال فترة السنتين المقبلة في معالجة المسائل الانتقالية وحفظ السجلات وفي المسائل المتعلقة بإرث المحكمة. وهناك زيادة في الطلبات الواردة من السلطات الأجنبية للتعاون بشأن ما تبذله من جهود لمكافحة الإفلات من العقاب وتستهدف تحديدا الأشخاص الذين يشتبه بتورطهم في جريمة الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤ الذين لم توجه إليهم التهم و/أو لم يحاكموا أمام المحكمة. وتقتضي التطورات الحديثة في هذا المجال زيادة توثيق الاتصال والتعاون بين مكتب المدعي العام والحكومات والجهات المعنية الأخرى.

٦٠ - وطريقة امتثال الدفاع للقواعد المتعلقة بالكشف عن التفاصيل الخاصة بشهوده تثقل كاهل الادعاء بأعمال تحقيق إضافية داعمة للمحاكمة. وتشمل هذه الأعمال فحص سوابق شهود الدفاع وإيجاد الأدلة التي يمكن استخدامها لتفنيد الدفوع بالغيبة. وتمثل السوابق أداة حاسمة الأهمية يستخدمها محامو الادعاء لاستجواب شهود الدفاع والتشكيك في صحة أدلتهم. واستدعاء الدفاع مئات الشهود، يتطلب من محامي الادعاء والمحققين أداء عدد كبير من المهام. وتساهم هذه الظاهرة في ارتفاع ميزانية السفر في مكتب المدعي العام.

٦١ - ويعاني العديد من الضحايا المدعوين للإدلاء بشهادة بشأن الإبادة الجماعية في رواندا من المرض، سواء لإصابتهم بأمراض مميتة أو لتعرضهم إلى صدمات بدنية شديدة أثناء الإبادة الجماعية وفي أعقابها. وهناك العديد من شهود الادعاء الحاسمين الذين يموتون أو قد فُقدوا فعلا. وما لم يحصل الباقون على المساعدة الطبية والنفسية فإن الكثير منهم سيُفقدون، تاركين المدعي العام دون وسيلة لإثبات بعض قضاياه.

٦٢ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، شارك المدعي العام في ندوة أخرى مع المدعين العامين للمحاكم الجنائية الدولية الأخرى للنظر معا في المشاكل والحلول والاستراتيجيات وتقاسم أفضل الممارسات في ملاحقة المجرمين على مستوى العدالة الجنائية الدولية. وتكمن الفائدة الرئيسية لهذه الندوات في تبادل الأفكار بشأن تبسيط الإجراءات واستخدام أساليب أفضل في تنفيذ الملاحقات القضائية الدولية، مما يساهم في استراتيجية الإنجاز. وسوف تعقد في رواندا في أواخر عام ٢٠٠٩ ندوة للمتابعة، قد تكون الأخيرة، باستخدام الموارد الخارجة عن الميزانية.

٦٣ - وإذا أريد مواكبة وتيرة دوائر المحكمة وجدولها الزمني، وتحقيق أهداف استراتيجية الإنجاز، فمن الأهمية بمكان أن يحتفظ مكتب المدعي العام بموارد كافية في شعبة الادعاء، وقسم التحقيقات، وشعبة الاستئناف والمشورة القانونية، وقسم دعم المعلومات والأدلة.

٦٤ - وفي ضوء التطورات المذكورة أعلاه، سيخضع مكتب المدعي العام لعملية إعادة هيكلة وإعادة تنظيم للموارد تنفّذ على مراحل، من أجل توجيه جهوده نحو الانتهاء من جميع المحاكمات المتأخرة بحلول النصف الأول من عام ٢٠١٠ وتسريع وتيرة العمل في قضايا الاستئناف. وطبقا لاستراتيجية الإنجاز المحدثة، فإن الهدف الرئيسي الذي يسعى المدعي العام إلى تحقيقه بانتهاء ولاية المحكمة هو إنهاء عبء العمل المتعلق بالمحاكمات برمته بحلول نهاية عام ٢٠١٠. ويتضمن الهدف أيضا الانتهاء من أعمال المقاضاة المتصلة بجميع ما تبقى من طعون ومراجعات بحلول نهاية عام ٢٠١١

٦٥ - أما الدعائم الأساسية لاستراتيجية الإنجاز التي وضعها المدعي العام بخصوص المتهمين فهي كما يلي:

١ - إحالة المتهمين إلى السلطات القضائية الوطنية

٦٦ - فشلت خطة المدعي العام الرامية إلى الحصول على أوامر بإحالة قضايا خمسة متهمين إلى رواندا خلال عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ لأن الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف وجدت، لعدة أسباب، أن المتهمين لن يحاكموا محاكمة عادلة في رواندا. ومنذ صدور تلك القرارات، شرعت حكومة رواندا في تنفيذ عدد من مشاريع إصلاح القوانين الرامية إلى التخلص من العوامل التي دفعت الدوائر الابتدائية إلى رفض إحالة القضايا إلى رواندا. ويعمل مكتب المدعي العام بشكل وثيق مع حكومة رواندا، ويخطط لتقديم طلبات للحصول على أوامر بأن يُحال إلى رواندا، فور اكتمال عملية إصلاح القوانين، ما لا يقل عن تسع قضايا من قضايا الهاربين. وإذا ظل الهاربون الأربعة المتبقون الذين يمثلون أولوية قصوى طليقين حتى انتهاء ولاية المحكمة، ستحال قضاياهم إلى الآلية المعنية بالقضايا المتبقية التي ستنشأ بعد إغلاق المحكمة.

٦٧ - وبيّنت تجربة الطلبات الخمسة المشار إليها أعلاه المتعلقة بإحالة القضايا إلى رواندا التعقيدات القانونية التي تنطوي عليها مثل هذه الطلبات. فالقرارات الصادرة بشأن هذه الطلبات يُطعن بها دائما. ولهذا السبب يجب أن يحتفظ مكتب المدعي العام بالقدرة على معالجة المسائل الانتقالية المتوقعة لدى إحالة القضايا إلى السلطات القضائية الوطنية.

٦٨ - وقد أنشأ مكتب المدعي العام آليات لمتابعة سير المحاكمات المحالة إلى رواندا وإلى بلدان أوروبية. وفيما يتعلق بالقضايا التي ستحال إلى السلطات القضائية الوطنية في أفريقيا، بما فيها رواندا، حصل مكتب المدعي العام على موافقة الاتحاد الأفريقي على أن يتيح عددا من الخبراء الاستشاريين الموجودين لديه لرصد المحاكمات في القضايا التي ستحال إلى السلطات القضائية الوطنية الأفريقية. وفيما يخص القضايا المحالة إلى جهات أخرى، سيتفاوض المدعي العام مع المنظمات الموجودة للحصول على مساعدة في أعمال الرصد.

٢ - تعقب الهاربين من العدالة

٦٩ - ما زال هناك ثلاثة عشر متهما طليقا. ويشمل هذا العدد أربعة من الهاربين الستة ذوي الأولوية القصوى المطلوبين للمحاكمة أمام المحكمة. وتتمثل استراتيجية المدعي العام في تكثيف جهود تعقب الهاربين ولا سيما الأربعة ذوي الأولوية، واعتقال جميع الهاربين أو أكبر عدد ممكن منهم قبل نهاية فترة السنتين المقبلة. وسيواصل المدعي العام تشديد الضغط على

بعض الدول الأعضاء كي تتعاون في تعقب واعتقال أي من الهاربين الذين يشتبه في أنهم يختبئون في أراضيها. ومع ذلك، يظل من الأهمية بمكان تزويد فريق التعقب بالوسائل الضرورية لتعقب الهاربين ، بما في ذلك المعدات.

٣ - استراتيجية المحاكمة

٧٠ - تتمثل استراتيجية المحاكمة التي يتبعها مكتب المدعي العام فيما يلي:

(أ) جعل جميع المحاكمات أقل تعقيدا بتجريد لوائح الاتهام من الاتهامات التي لا داعي ولا ضرورة لها. والهدف هو أن تقتصر اللائحة على عدد قليل من الاتهامات. وسيمكّن ذلك مكتب المدعي العام من استدعاء عدد أقل من الشهود لإثبات التهم الموجهة، ومن إنفاق وقت وموارد أقل في القيام بهذه المهمة. وفي هذا الصدد، سيواصل مكتب المدعي العام استخدام عملية مراجعة لائحة الاتهام من خلال لجنته المكلفة بمراجعة لوائح الاتهام، المؤلفة من محامين أوائل في الادعاء والاستئناف، ومستشارين قانونيين، وموظفين آخرين. وتراجع اللجنة لوائح الاتهام وتعدلها بما يتماشى مع الاجتهادات القضائية المتبعة وأيضا بهدف تنفيذ الاستراتيجية الآنفة الذكر. وتشمل عملية مراجعة لوائح الاتهام إجراء تحريات تقتضي من المحققين البحث عن أدلة تساعد في نبذ الأدلة غير الضرورية؛

(ب) جعل كل قضية أوشكت المحكمة أن تبدأ النظر فيها تمر بعملية استعراض للتأكد من أنها جاهزة للمحاكمة. ويضطلع بهذه العملية أيضا محامو الادعاء الأوائل، مع موظفين آخرين من مكتب المدعي العام. وقد استهلت هذه العملية لتفادي أو تقليل حالات التأخر في المحاكمات التي حدثت في الماضي. والهدف هو ضمان أن تكون القضية جاهزة فعلا عند حلول موعد المحاكمة وألا تكون هناك أي عقبات تسهم في التأجيل أو التأخير ويمكن تفاديها. وكثيرا ما تقتضي هذه العملية إجراء المزيد من التحريات استعدادا لبدء المحاكمة. ويجوز أن تنصح لجنة استعراض الاستعداد للمحاكمة بأن يستغني فريق الادعاء عن عدد من الشهود إذا أمكن العثور على شاهد آخر بوسعه استيفاء نقطة معينة على نحو كاف. وهذا ما يقتضي إجراء المزيد من التحريات التي تؤدي، في حالة نجاحها، إلى جعل القضية أقوى والمحاكمة أسرع؛

(ج) توزيع كل القضايا بين جميع محامي الادعاء الأوائل الموجودين في مكتب المدعي العام لضمان أن تكون معدّة إعدادا صحيحا وكافيا وأن تكون جاهزة للمحاكمة. وحُددت لمحامي الادعاء الأوائل مواعيد نهائية مختلفة ينبغي بحلولها أن تكون قضاياهم جاهزة للمحاكمة لكي تكون هناك قضايا يمكن الاختيار من بينها والسير في المحاكمات بمجرد أن تصبح أي دائرة من الدوائر الابتدائية متاحة. وهذا ما سيؤدي إلى توفير الوقت وتعزيز فرص

إنجاز المهمة بفعالية. ويقتضي التأهب للمحاكمة بطبيعته الكثير من الأعمال التحضيرية والمهام وغير ذلك. لذا، يحتاج المدعي العام إلى الاحتفاظ بقدرة كافية في شعبة التحقيقات للمساعدة في التحضير للمحاكمات؛

(د) ويفترض مسبقا في إعداد القضايا للمحاكمة وعرضها أمام الدوائر الابتدائية أن يكون محامو الادعاء الأوائل مزودين بأفرقة لمساندة الادعاء ''تضم قدرات كافية''. ولإعداد وعرض قضية متهم واحد فقط، يحتاج مكتب المدعي العام إلى فريق لمساندة الادعاء مكوّن على أقل تقدير من محامي ادعاء أول برتبة ف-٥، ومحامي ادعاء برتبة ف-٤، ومحامي ادعاء مساعد برتبة ف-٣، وموظف لإدارة شؤون القضية برتبة ف-٢، وسكرتير مشترك من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وفي القضايا المتعددة المتهمين، يكون عدد أعضاء الفريق أكبر، لكنه يتوقف على حجم القضية.

٤ - الاستئناف

٧١ - تفترض استراتيجية الاستئناف التي يتبعها مكتب المدعي العام حدوث زيادة هائلة في عدد الطعون والمراجعات خلال فترة السنتين المقبلة. ويعالج المكتب حاليا ١٠ طعون فعلية يتوقع أن تستمر لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ويتوقع التعامل مع ٦٢ طعنا إضافيا محتملا خلال فترة السنتين. ومن المتوقع أن تأتي هذه الطعون نتيجة للأحكام التي ستصدر في ١٨ قضية اعتبارا من حزيران/يونيه ٢٠٠٩ فصاعدا. ويستند هذا التقدير إلى التجربة التي أظهرت أن الدفاع سيقدم دوما استئنافا في القضايا التي تصدر فيها أحكام بالإدانة. والاستثناءات الوحيدة تمثلت في حالات اتفاقات الإقرار بالذنب، التي تعد في هذه القضايا أمرا غير وارد حاليا. ويتوقع مكتب المدعي العام أيضا أنه سيضطر إلى معالجة حوالي ٢٧ طعنا عارضا ناجما عن المحاكمات التي يتوقع أن تمتد إلى عام ٢٠١٠. ومن أجل مواجهة عبء العمل الناتج عن ذلك، وتناول الطعون وتجنب ضياع الوقت عن طريق الطلبات المقدمة للحصول على مهل إضافية، تتطلب استراتيجية مكتب المدعي العام أن تسلم فرق الإدعاء، بمجرد انتهاء الموجز الختامي، ملفات منسقة بشأن القضية لفريق الاستئناف الذي سيعالج الطعون في هذه القضية. وعلى فريق الاستئناف بعدئذ دراسة محضر المحاكمة وتحديد المسائل التي قد تنشأ في مرحلة الاستئناف، والعمل على إيجاد سبل التعامل معها. وبعد صدور الحكم، سيقوم فريق الاستئناف، الذي سيكون ملما تماما بمحضر المحاكمة، بدراسة الحكم وسيكون بوسعه التعرف بسرعة على المسائل التي قد تثار في الاستئناف ومعالجة الطعون المقدمة من الدفاع دون تأخير. والهدف من هذه الاستراتيجية هو تسريع عملية الاستئناف، على الأقل من ناحية مكتب المدعي العام. ويقسم ملاك الموظفين في شعبة

الاستئناف والمشورة القانونية إلى ثلاث فرق رئيسية، يتولى كل منها عددا من الطعون، والطعون المحتملة، والطعون العارضة. ويعتزم مكتب المدعي العام، كجزء من استراتيجيته، عقد حلقة عمل تدريبية بشأن ممارسة مهام المحاماة في مرحلة الاستئناف خلال فترة السنتين لتوفير التدريب المستمر لأعضاء فرق الطعون في ممارسة مهام المحاماة في مرحلة الاستئناف.

٧٢ - ويعتزم المدعي العام أيضا استخدام أدوات إدارية استراتيجية لضمان أن تتكلل استراتيجية الإنجاز بالنجاح. وترد أدناه بعض من هذه الأدوات الإدارية.

(أ) الاستفادة من موارد المعلومات والموارد التكنولوجية

٧٣ - وتنظر استراتيجية مكتب المدعي العام إلى تكنولوجيا المعلومات على أنها العمود الفقري لعمل هذا المكتب، حيث إن البحوث القضائية، والاتصالات، والملفات القضائية، والأحكام، ومحاضر الجلسات تجري إلكترونيا. ولذلك تتوخى استراتيجية المدعي العام أن يواصل قسم المعلومات والأدلة، الاستجابة على نحو ملائم، لاحتياجات أفرقة مساندة الإدعاء والاستئناف. وما زالت استراتيجية مكتب المدعي العام تحسن ليس فقط إدارة المعلومات، بل ونُظُم الفهرسة واسترداد المعلومات في قسم المعلومات والأدلة. وتدير هذه الاستراتيجية أيضا نظاما للكشف الإلكتروني يساعد أفرقة مساندة الادعاء على الامتثال لقواعد الكشف الصارمة للمحكمة. وفي هذا المجال، يقدّم القسم المساعدة في عمليات البحث بغرض الكشف، ويوفر التدريب للمحامين، وغيرهم من موظفي الدعم لتعزيز قدرتهم على الامتثال لقواعد الكشف.

(ب) تعزيز القدرات من خلال التعلم المستمر والممارسات الفضلى

٧٤ - إن توفير الموارد البشرية لن يفضي بمفرده إلى النجاح في تنفيذ استراتيجية الإنجاز. فتزايد الاجتهادات القضائية للمحكمتين المخصصتين والتعقيدات الجديدة التي تنشأ كل يوم تجعل من الضروري تعزيز قدرة المحامين، والمحققين، وموظفي الدعم العاملين في مكتب المدعي العام من خلال التدريب. وتتمثل استراتيجية مكتب المدعي العام في عقد حلقات تدريبية منتظمة في مجالي الادعاء، والاستئناف، طوال فترة السنتين. ومن جهة ثانية، سيواصل مكتب المدعي العام تنظيم منتديات قانونية شهرية للموظفين تناقَش فيها الاجتهادات القضائية وتطبيقاتها في عمل مكتب المدعي العام.

(ج) خطط الطوارئ

٧٥ - وفقا لاستراتيجية مكتب المدعي العام، ينبغي تجنب أي وضع يُسمح فيه لشخص مدان بالإفلات من يد العدالة لعدم تمكن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أو السلطة القضائية الوطنية من محاكمته. ويمكن أن تحدث هذه الحالة إذا لم يعتقل الفارّ من العدالة قبل إغلاق المحكمة، و لم يوجد أمر بإحالة قضيته إلى سلطة قضائية وطنية. وعلى الرغم من أن المدعي العام يعتزم إحالة بعض قضايا المتهمين الذين صدرت بحقهم لوائح اتهام إلى السلطات القضائية الوطنية للمحاكمة، فليس هناك ما يضمن أن يتسنّى له ذلك، أو أن يتسنى له ذلك في جميع الحالات. ونظرا لأن القاعدة ١١ مكرراً تقتضي موافقة الدوائر الابتدائية، فهناك احتمال بأن ترفض الدوائر الابتدائية أو دائرة الاستئناف بعض طلبات المدعي العام بإحالة المتهمين إلى السلطات القضائية الوطنية. وإذا لم يتمكن المدعي العام من تقديم هؤلاء المحتجزين إلى المحاكمة، فإنهم سيفلتون حتما من قبضة العدالة بسبب إجراء شكلي. وتقتضي العدالة محاكمة هؤلاء على الجرائم التي يُدعى ارتكابهم إيّاها. ويمكن معالجة ذلك بالآلية المعنية بالقضايا المتبقية بعد إغلاق المحكمة.

الجدول ٥

الأهداف لفترة السنتين، والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

هدف المحكمة: تلبية متطلبات مجلس الأمن فيما يتعلق بالتحقيق مع الأشخاص الذين يتحملون أكبر قسط من المسؤولية عن انتهاك القانون الإنساني الدولي، ومحاكمتهم محاكمة منصفة؛ وضمن الإطار الزمني الذي يسهِّل تنفيذ استراتيجية الإنجاز.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) اعتقال المتهمين الذين لا يزالون طلقاء	(أ) عدد الاعتقالات مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٦ التقدير للفترة: ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٦ الهدف للفترة: ٢٠١٠-٢٠١١: ٤
(ب) تسريع البت في القضايا	(ب) '١' عدد المحاكمات الجاري التحضير لها مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١١

التقدير للفترة: ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥

الهدف للفترة: ٢٠١٠-٢٠١١: ٢

'٢' عدد المتهمين الجاري محاكمتهم

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢٣

التقدير للفترة: ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٣

الهدف للفترة: ٢٠١٠-٢٠١١: ٢

'٣' مجموع عدد شهود الادعاء

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٦٧

التقدير للفترة: ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٢٠

الهدف للفترة: ٢٠١٠-٢٠١١: ٤٠

'٤' مجموع القضايا المنجزة (قبل النطق بالحكم)

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩

التقدير للفترة: ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٩

الهدف للفترة: ٢٠١٠-٢٠١١: ٢

(ج) النجاح في محاكمة المتهمين

(ج) عدد الإدانات (عند صدور الأحكام)

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥

التقدير للفترة: ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢٣

الهدف للفترة: ٢٠١٠-٢٠١١: ١٦

(د) تيسير الاستئناف وصولا إلى ختام ناجح

عدد الاستئنافات المختتمة

مقاييس الأداء

٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣

		التقدير للفترة: ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥ الهدف للفترة: ٢٠١٠-٢٠١١: ٧
(هـ) إحالة الملفات إلى السلطات القضائية الوطنية	عدد الملفات المحالة من مكتب المدعي العام	مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠ التقدير للفترة: ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٧ الهدف للفترة: ٢٠١٠-٢٠١١: ٥
(و) إحالة القضايا إلى السلطات القضائية الوطنية استنادا إلى القاعدة ١١ مكررا	عدد القضايا المحالة منمكتب المدعي العام	مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥ التقدير للفترة: ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ١٢ الهدف للفترة: ٢٠١٠-٢٠١١: ٩

العوامل الخارجية

٧٦ - من المتوقع أن يحقق المكتب أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض ما يلي:

(أ) توافر الشهود؛

(ب) توفير أمن وسلامة الشهود بالتعاون مع الحكومات الوطنية؛

(ج) بقاء الدول الأعضاء، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع الدولي، على دعمهم لمهمّة المحكمة ورؤيتها إجمالا؛ وتعاونها في اعتقال الأشخاص الذين صدرت بحقهم لوائح اتهام؛

(د) زيادة عدد الدول الأعضاء التي تقبل إحالة القضايا إلى السلطات القضائية فيها لإجراء المحاكمات؛

(هـ) عدم إعاقة المحاكمات بسبب إصابة المتهمين بمرض خطير؛

(و) تعاون الدول الأعضاء في نقل الشهود إلى أماكن أخرى، وحمايتهم؛

النواتج

٧٧ - خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ستُنجز النواتج التالية:

(أ) الانتهاء، بحلول نهاية عام ٢٠١٠، من محاكمة جميع المتهمين المقرَّر محاكمتهم في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا المحتجزين حاليا في مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة؛

(ب) إحالة قضايا جميع التسعة الفارين، الذين تقررت إحالتهم إلى السلطات القضائية الوطنية؛

(ج) تعقّب واعتقال الهاربين الثلاثة عشر الباقين؛ بما في ذلك تعقب واعتقال الهاربين الأربعة الباقين ذوي الأولوية العالية، الذين صدرت بحقهم لوائح اتهام؛ وهم: فيليسيان كابوغا، وبروتيه مبيرانيا، وأوغوستين بيزيمانا، وإيدلفونس نيزييمانا؛

(د) النجاح في الدفاع عن جميع الإدانات والأحكام التي يُطعن فيها بالاستئناف خلال فترة السنتين؛

(هـ) التحقيق: إفادات الشهود، وإفادات الشهود الخبراء؛ وخلاصات المقابلات مع الشهود، والجداول الزمنية لإدلاء الشهود بشهاداتهم، وتدابير حمايتهم؛ والاستخبارات المتصلة بالمشتبه بهم والهاربين من العدالة؛ وجمع الأدلة ذات الصلة لدعم المحاكمة والإعداد لها؛ وإعداد التقارير عن اعتقال الهاربين من العدالة، والمحاكمات ودعاوى الاستئناف وطلبات المساعدة؛ ومذكرات تأمين الشهود؛ والترجمات غير الرسمية للوثائق المقدّمة باللغات المحلية، وموجزاتها باللغة الإنكليزية، وعمليات مراجعة لوائح الاتهام؛

(و) الادعاء: الأدلة المادية، وخلاصات إفادات الشهود، وإجراء بحوث مستفيضة عن المواد ذات الصلة التي يتعين الكشف عنها للدفاع؛ وتنظيم دورات تدريبية تشمل التدريب في المسائل القانونية، والمرافعة، والفتاوى القانونية المتعلقة بمسائل القانون الدولي؛ وإعداد الملفات المتصلة بالمحاكمات والاستئنافات، بما في ذلك لوائح الاتهام، ولوائح الاتهام المعدلة؛ والعرائض، والردود على عرائض الدفاع، وشهادات الشهود، والخلاصات الافتتاحية، والخلاصات الختامية، وخلاصات الأحكام، والطعون المتعلقة بالحيثيات، والطعون العارضة، والاتفاقات التفاوضية لتخفيف العقوبة، وطلبات متنوعة تتعلق بالاستدعاء للشهادة، وأوامر التفتيش، واحتجاز المشتبه بهم، وإحالة أوامر الاعتقال؛

(ح) الإدارة: ورقات السياسة العامة وتوجيهاتها، والمبادئ التوجيهية المتصلة بالممارسة القانونية، والتقارير السنوية، ومقترحات التمويل، وإعداد الميزانية؛ وإعداد التقارير عن أنشطة الدول المتعلقة بالتعاون؛ والنشرات الصحفية، والخطب، والبيانات، والإحاطات الإعلامية؛ وتدريب موظفي مكتب المدعي العام.

الجدول ٦

الاحتياجات من الموارد - مكتب المدعي العام

الفئة	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة) ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	الوظائف ٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١
الميزانية المقررة				
الوظائف	٥٠ ٩٩٠,٨	٣٨ ٧٢٥,٧	١٤٢	١١٩
غير الوظائف	١١ ٢٥٨,٥	٢ ٠٨٣,٩	-	-
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٧ ٠٣٠,٠	٤ ٧٦١,٥	-	-
المجموع الفرعي	**٦٩ ٢٧٨,٨**	**٤٥ ٥٧١,١**	**١٤٢**	**١١٩**
الموارد الخارجة عن الميزانية	٢٠٠,٩	-	-	-
المجموع	**٦٩ ٤٧٩,٧**	**٤٥ ٥٧١,١**	**١٤٢**	**١١٩**

الجدول ٧

الاحتياجات من الوظائف - مكتب المدعي العام

الفئة	الاعتماد المنقح للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩	التغييرات المقترحة: الوظائف الملغاة ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	التغييرات المقترحة: الوظائف الملغاة ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	المجموع للفترة ٢٠١٠-٢٠١١
الفئة الفنية وما فوقها				
وكيل الأمين العام	١	-	-	١
مد-٢	١	-	-	١
مد-١	٢	-	(١)	١
ف-٥	١٣	-	(٢)	١١
ف-٤/٣	٧٥	-	(١٣)	٦٢
ف-٢/١	١٧	-	(١)	١٦
المجموع الفرعي	**١٠٩**	**-**	**(١٧)**	**٩٢**
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى				
الرتب الأخرى	٣١	-	(٦)	٢٥
الرتبة المحلية	١	-	-	١
الخدمة الميدانية	١	-	-	١
المجموع الفرعي	**٣٣**	**-**	**(٦)**	**٢٧**
المجموع	**١٤٢**	**-**	**(٢٣)**	**١١٩**

٧٨ - وتغطي الموارد المدرجة تحت بندي الوظائف، والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، البالغة قيمتها ٧٠٠ ٧٢٥ ٣٨ دولار، و ٥٠٠ ٧٦١ ٤ دولار، على التوالي، تكاليف الإبقاء على ١١٩ وظيفة، على النحو المبيّن في الجدول ٦ أعلاه. ويُعزى الانخفاض الصافي البالغ قدره ٦٠٠ ٥٣٣ ١٤ دولار (١٠٠ ٢٦٥ ١٢ دولار للوظائف، و ٥٠٠ ٢٦٨ ٢ دولار للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) إلى إلغاء ٢٣ وظيفة (واحدة برتبة مد-١، و ٢ برتبة ف-٥، و ٦ برتبة ف-٤، و ٧ برتبة ف-٣، و ١ برتبة ف-٢، و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وإلغاء الاعتماد المرصود للسنة الأولى للوظائف الملغاة، البالغ عددها ٦٧ وظيفة، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٧٩ - ويغطّي مجموع الموارد المطلوبة غير المتعلقة بالوظائف، البالغة ٩٠٠ ٠٨٣ ٢ دولار، وفيها انخفاض قدره ١٠٠ ١٧٤ ٩ دولار، أتعاب الاستشاريين والشهود الخبراء ونفقات سفرهم؛ وسفر الموظفين في مهام رسمية، والنفقات التشغيلية. ويُعزى هذا الانخفاض إلى إدراج الاعتماد غير المتكرر لتوفير المساعدة المؤقتة العامة خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، فضلا عن تقلص أنشطة المحاكمات المزمع الاضطلاع بها خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

جيم - قلم المحكمة

٨٠ - يضطلع قلم المحكمة، عملا بالمادة ١٦ من النظام الأساسي للمحكمة، بمسؤولية إدارة المحكمة وخدمتها. ويتألف من ثلاث وحدات تنظيمية رئيسية، هي المكتب المباشر للمسجل، وشعبة الخدمات القضائية والقانونية، وشعبة خدمات الدعم الإداري. ورغم أن مُراجع الحسابات والمحققين المقيمين، مسؤولون مباشرة أمام مكتب خدمات الرقابة الداخلية، فإنهم يدرجون في بند قلم المحكمة، لأغراض الميزانية.

٨١ - وسيواصل قلم المحكمة، أثناء فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، دعم تنفيذ استراتيجية إنجاز المحكمة، الموجّهة نحو سرعة إنجاز محاكمات كبار المتهمين؛ وإحالة القضايا ذات الأهمية المتوسطة والدنيا إلى السلطات القضائية الوطنية المختصة.

٨٢ - وتحقيقا لهذه الأهداف، ولضمان الإنصاف من خلال توفير التمثيل القانوني للمتهمين المُعوزين، والمعاملة الإنسانية للمعتقلين، سيواصل قلم المحكمة تقديم المزيد من الخدمات، وتحسين نوعيتها. ويضمن نظام المبالغ المقطوعة المنقّح، وفقا لاستراتيجية الإنجاز، توفير موارد كافية للمتهم في أهم مراحل الإجراءات الجنائية.

٨٣ - ولا يزال المكتب المباشر للمسجل يقدّم خدمات دعم قضائي متواصلة وفعالة إلى الدوائر، وإلى مكتب المدعي العام؛ فيجري، في هذا السياق، استعراضاً مستمراً للإصلاحات القائمة، ويضطلع بعملية استشارية منتظمة مع القضاة والمدعي العام. وبلغت أنشطة المحكمة ذروة جديدة خلال فترة السنتين الحالية، بوجود عدد غير مسبوق من المحاكمات الجارية في الوقت نفسه، مما أدى إلى الانتهاء من عدد أكبر من القضايا. واستمرت الزيادة في الدعم المتوقع من قلم المحكمة لإبرام اتفاقات إضافية مع الدول الأعضاء، والمؤسسات الأخرى. وبالإضافة إلى حكم البراءة الأول الذي صدر في عام ٢٠٠١، وحكمين في شباط/فبراير ٢٠٠٤، كان هناك حكمان في عام ٢٠٠٦، وحكم في عام ٢٠٠٨.

٨٤ - وبما أن من المتوقع أن يصدر المزيد من أحكام البراءة خلال عام ٢٠٠٩، وفي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، فإن ذلك سيضاعِف من الجهود التي تبذلها المحكمة في عملية النقل إلى أماكن أخرى، والتي تكتسي الآن أهمية حاسمة في ظلّ عدم تعاون الدول الأعضاء. ويشكِّل نقل الأشخاص المحكوم لهم بالبراءة إلى أماكن أخرى أحد العناصر الرئيسية في استراتيجية الإنجاز.

٨٥ - وقد تحسّن تعاون الجهات المعنية الرئيسية، كالحكومات، والكيانات غير الحكومية، مع المحكمة وما تقدمه لها من دعم سياسي؛ كما أن الجهود المبذولة بانتظام لتحسين صورة المحكمة وإبراز حضورها من خلال النشر الفعال للمعلومات العامة آتت أكلها، فزادت تغطية أخبار المحكمة في وسائط الإعلام، وازداد عدد الزيارات المنظمة إلى مقر المحكمة من أجل الإحاطة والاطّلاع، وتحسّن فهم إنجازات المحكمة وتحدياتها. وتعزز التعاون بين حكومة رواندا، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا من خلال: (أ) إرسال أكثر من ٧٠٠ مذكرة شفوية ورسالة رسمية إلى الدول الأعضاء بطلب المساعدة والتعاون القضائيين في دعم المحاكمات الجارية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا؛ (ب) توقيع اتفاق آخر بشأن إنفاذ الأحكام بين الأمم المتحدة وحكومة رواندا؛ (ج) عقْد المزيد من الاجتماعات بين المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وأصحاب المصلحة الخارجيين، والحكومة الرواندية، لمعالجة القضايا الرئيسية المتعلقة بالتعاون؛ (د) قيام كبار الشخصيات، والمسؤولين الحكوميين، وغيرهم من أصحاب المصلحة، بزيارات متكررة إلى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، بمن فيهم ''أصدقاء المحكمة الجنائية الدولية لرواندا''، وإطلاعهم إطلاعا كاملا على عمل المحكمة كجزء من استراتيجية الإنجاز؛ (هـ) تعرُّف الزوار على إجراءات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ومواردها، ومرافقها.

٨٦ - وتجدر ملاحظة أن المزيد من الدول الأعضاء أصبح ييسّر الآن سفر وحماية الشهود الذين يأتون للإدلاء بشهاداتهم أمام المحكمة، كما ييسّر التحقيقات التي يجريها محامو الدفاع، وذلك بإرشادهم إلى شهود الدفاع، وإتاحة إمكانية الوصول إليهم والاجتماع بهم.

٨٧ - ولقد يسَّر أيضا قسم العلاقات الخارجية والتخطيط الاستراتيجي في المكتب المباشر للمسجل استضافة المدعي العام لمنتدى عُقد في أروشا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ لمجموعة مختارة من سلطات النيابة العامة الوطنية، والمحاكم الإقليمية، وممثلي الجهات المعنية المهمّة في المجتمع المدني، لمناقشة سبل تعزيز التعاون. وفي إطار العملية التشاورية المستمرة، سيستضيف مكتب المدعي العام، في أوائل عام ٢٠١٠، الندوة السنوية الخامسة للمدّعين العامِّين الدوليين للمحاكم الجنائية الدولية، التي ستركِّز على التحديات المتمثلة في إنهاء المحاكم المخصصة، وإغلاقها بطريقة سليمة.

٨٨ - وستقوم شعبة الخدمات القضائية والقانونية بما يلي: (أ) تقديم مساعدة قضائية مباشرة إلى الدوائر الابتدائية، ودوائر الاستئناف، من قبيل إجراء البحوث القانونية، وصياغة النصوص، وغير ذلك من أشكال الدعم القضائي، وإعداد الجدول الزمني القضائي؛ وصيانة قاعات المحكمة، وإعداد الجداول الزمنية لاستخدامها؛ ونسخ سجلات الإجراءات القضائية، والمحاضر، والعرائض، والأوامر، والقرارات، والأحكام، والعقوبات، وحفظها وتسجيلها؛ (ب) الاضطلاع بمسؤولية توفير مرافق الاحتجاز وصيانتها؛ وإعداد قائمة بأسماء محامي الدفاع والحفاظ عليها؛ ووضع نظام لتحديد أتعاب محامي الدفاع وحفظ هذا النظام؛ وتقديم خدمات الترجمة الشفوية والتحريرية؛ وتقديم المساعدة لشهود الادعاء والدفاع الذين يُدلون بشهاداتهم أمام المحكمة، وتوفير خدمات المكتبة القانونية.

٨٩ - وفيما يتعلق بجهود التوعية وبناء القدرات، واصلت المحكمة عملها لتحسين الوعي بعملها وإنجازاتها، من خلال برنامجها للتوعية. وقد أنشأت المحكمة، بالتعاون مع حكومة رواندا، وبدعم مالي من المفوضية الأوروبية، ١٠ مراكز إعلام وتوثيق في جميع أنحاء البلد لتحسين اطّلاع الجمهور على الوثائق ومعلومات أخرى عن عمل المحكمة، والتحديات التي تعترض سبيلها، والإنجازات التي حققتها. وأقيم معظم هذه المراكز الجديدة في المجمعات القضائية لتيسير إطلاع موظفي السلك القضائي والقانوني الروانديين على الاجتهادات القضائية للمحكمة؛ واستخدامهم للتكنولوجيا، التي تمكنهم من إجراء البحوث القانونية عبر الإنترنت. وستعمل المراكز عن كثب مع السلطات والمجتمعات المحلية، عن طريق تيسير وصولها إلى موارد المعلومات القانونية. وستستخدم المحكمة والنظام القضائي الرواندي، إلى جانب وسائل الإعلام، هذه المراكز لتنسيق التثقيف والبحوث في مجال منع الإبادة الجماعية

ولتقديم صورة كاملة ومتسقة لمساعي إقامة العدل على جميع الصُعُد. وقد افتُتحت بالفعل مراكز الإعلام والتوثيق الثلاثة الأولى التابعة للمحكمة والواقعة في منطقة كل من نياماغابي، وموهانغا، وغاسابو.

٩٠ - وتستمر شعبة خدمات الدعم الإداري في تقديم خدمات دعم إداري متواصلة وفعّالة إلى الدوائر، وإلى مكتب المدعي العام، وغيرهما من عناصر قلم المحكمة. وواصلت الشعبة أيضا تنفيذ تدابير التبسيط الرامية إلى تحسين مستوى خدمات الدعم الإداري التي تحتاج إليها المحكمة والحفاظ على هذا المستوى، من خلال تعزيز وزيادة استخدام النظم والتطبيقات الحالية التي تهدف إلى خفض التكاليف التنظيمية لتحقيق الكفاءة والفعالية التشغيليتين وإلى دعم استراتيجية الإنجاز. وأطلقت الشعبة، خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، العديد من المبادرات، وبرامج تطوير الموظفين، بغية تعزيز مهارات الموظفين، ودعم استبقاء الموظفين، وتحسين الإنتاجية. وتواصل الشعبة تنفيذ برامج الدعم الوظيفي، لمساعدة الموظفين في التغلّب على المخاوف التي نجمت عن قرب موعد استراتيجية الإنجاز. واتخذت المحكمة، بدعم من الأمانة العامّة للأمم المتحدة، عددا من التدابير غير النقدية الرامية إلى استبقاء الموظفين حتى يتم بلوغ المرحلة التاريخية للمحكمة، وانتفاء الحاجة إلى خدماتهم.

الجدول ٨

أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

هدف المحكمة: كفالة التنفيذ الملائم والناجح لأنشطة الدعم القانوني والإداري التي تضطلع بها المحكمة امتثالا لأنظمة الأمم المتحدة وقواعدها، وبغية دعم استراتيجية المحكمة للإنجاز.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز تعاون الدول الأعضاء على إنفاذ المسائل المتعلقة بالأحكام	(أ) عدد مذكرات التفاهم الجديدة المبرمة مع الدول الأعضاء مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: صفر التقدير للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٢ الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز
(ب) زيادة وعي الجمهور بعمل المحكمة	(ب) عدد الاستفسارات المتعلقة بعمل المحكمة مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٤٣٠ ٤ استفساراً التقدير للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٠٠٠ ٦ استفسار الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٠٠٠ ٨ استفسار
(ج) تقصير المدة التي يستغرقها إصدار القرارات والأوامر بعد انتهاء المرافعات	(ج) موعد نهائي أقصاه خمسة أيام لإصدار القرارات/الأوامر بعد المداولات الأولية للمسودة الأولى للقرارات/الأوامر مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥ أيام التقدير للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥ أيام الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٥ أيام
(د) إصلاح نظام المعونة القانونية	(د) الحد من عدد الدعاوى التي تتجاوز المدفوعات بخصوصها الحدود القصوى المتفق عليها مقاييس الأداء ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥٢٩ دعوى التقدير للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩: ٥١٨ دعوى الهدف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ١٨ دعوى

العوامل الخارجية

٩١ - يُتوقّع أن يحقق قلم المحكمة أهدافه وإنجازاته المتوقعة، على افتراض ما يلي:

(أ) أن تواصل الدول الأعضاء تعاونها في اعتقال الأشخاص الذين صدرت بحقّهم لوائح اتهام، وإحالتهم إلى المحكمة وفي تقديم المعلومات؛

(ب) ألاّ يكون هناك أي تأخير في الإجراءات لأسباب خارجة عن سيطرة المحكمة، بما في ذلك مرض المتهم، أو وفاة محامي الدفاع الرئيسي، والكشف غير المتوقع عن المواد، وطلبات استبدال محامي الدفاع، وإعادة النظر في القضايا التي سبق النظر فيها، ومدى توافر الشهود لتوثيق البيانات والإدلاء بشهادتهم.

النواتج

٩٢ - خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ستُنجز النواتج التالية:

(أ) تقديم الإرشاد والتوجيه التنفيذي في مجال السياسة العامة، فيما يتعلق بتنسيق وتنفيذ استراتيجية إنجاز سليمة وواقعية؛

(ب) تقديم خدمات دعم قضائي مطّردة الفعالية إلى دوائر المحكمة، ومكتب المدعي العام، وإجراء استعراض مستمر للإصلاحات المنفّذة من قبل، والاضطلاع في هذا السياق بعملية استشارية منتظمة مع القضاة والمدعي العام؛

(ج) تنفيذ استراتيجيات لإحالة قضايا المحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى الدول للمحاكمة، بناء على قرار الدوائر بإحالتها بموجب القاعدة ١١ مكرراً من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات؛

(د) التعاون مع مكتب الشؤون القانونية في المقر على حل المشاكل القانونية والعملية المتعلقة بإنفاذ الأحكام، أو بنقل الأشخاص المحكوم لهم بالبراءة أو الأشخاص الذين صدرت بحقّهم لائحة اتهام، وقضوا مدة عقوبة السجن المحكوم عليهم بها، في مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة، إلى أماكن أخرى؛

(هـ) الإشراف على الإنفاذ العملي للأحكام في البلدان التي وقّعت اتفاقات مع الأمم المتحدة لهذا الغرض؛

(و) تحسين نظام المحكمة للمعونة القانونية قدر الإمكان بتوسيع نظام دفع المبالغ المقطوعة وزيادة تبسيطه، مع رصد النفقات لمنع أي إساءة استعمال لهذا النظام؛

(ز) تعزيز وتحسين مستوى التعاون والدعم السياسي والتشغيلي المقدَّمين إلى المحكمة من النظراء الخارجيين، كالحكومات والكيانات غير الحكومية؛

(ح) صياغة وتنفيذ استراتيجية فعالة لحشد الموارد اللازمة لصندوق التبرعات الاستئماني للمحكمة لتنفيذ المشاريع الهامة اللازمة لوفاء المحكمة بولايتها، والنجاح في إحالة القضايا إلى الدول، بما فيها رواندا؛

(ط) مواصلة الجهود المنهجية لتحسين صورة المحكمة وإبراز حضورها من خلال النشر الفعال للمعلومات العامة والتصوير الدقيق لعملها على الصُعُد الملائمة، فضلا عن تنظيم البرامج المناسبة لزوار المحكمة الذين كثيرا ما يكونون أفرادا رفيعي المستوى، وممثلي مؤسسات عالية المستوى؛

(ي) تقديم مساعدة قضائية مباشرة إلى الدوائر الابتدائية، ودوائر الاستئناف، كإجراء البحوث القانونية، وإعداد النصوص وغير ذلك من أشكال الدعم القضائي؛ وإعداد الجدول الزمني القضائي وصيانة قاعات المحكمة وإعداد الجداول الزمنية لاستخدامها؛ ونسخ سجلات الإجراءات القضائية والمحاضر والعرائض والأوامر والقرارات والأحكام والعقوبات وحفظها وتسجيلها؛ وتوفير مرافق الاحتجاز وصيانتها؛ ووضع نظام لتحديد أتعاب محامي الدفاع وحفظ هذا النظام؛ وتقديم المساعدة لشهود الادعاء، والدفاع الذين يدلون بشهاداتهم أمام المحكمة؛

(ك) تقديم الخدمات الإدارية لجميع أنشطة المحكمة في مجالات إدارة الموارد البشرية؛ والميزانية، والشؤون المالية؛ والخدمات العامة، وإدارة المباني، والنقل؛ وتكنولوجيا المعلومات؛ والأمن والسلامة؛ والمشتريات؛ والخدمات الصحية؛ ومواصلة دعم خدمات مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة.

الجدول ٩

الاحتياجات من الموارد – قلم المحكمة

	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الوظائف	
الفئة	٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١ (قبل إعادة تقدير التكاليف)		٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١
الميزانية المقررة					
الوظائف	١٢٣ ١٦٨,١	٩٧ ٢٦٩,٩		٥٥١	٥٠٩
غير الوظائف	٧٦ ٩٧٤,٠	٥٣ ٣٥٦,٥		–	–
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	١٥ ٧٥١,٥	١٢ ٧٠٥,٧		–	–
المجموع الفرعي	**٢١٥ ٨٩٣,٦**	**١٦٣ ٣٣٢,١**		**٥٥١**	**٥٠٩**
الموارد الخارجة عن الميزانية	١ ٩٤٥,١	٢ ٠٦٣,٣		–	–
المجموع	**٢١٧ ٨٣٨,٧**	**١٦٥ ٣٩٥,٤**		**٥٥١**	**٥٠٩**

الجدول ١٠

الاحتياجات من الوظائف – قلم المحكمة

الفئة	الاعتمادات المنقحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩	التغييرات المقترحة		
		الوظائف الملغاة		
		كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	كانون الثاني/يناير ٢٠١١	المجموع ٢٠١٠-٢٠١١
الفئة الفنية وما فوقها				
أمين عام مساعد	١	–	–	١
مد-١	٢	–	–	٢
ف-٥	١١	–	–	١١
ف-٤/٣	١٢٠	–	(١)	١١٩
ف-٢/١	٣٧	–	(٤)	٣٣
المجموع الفرعي	**١٧١**	**–**	**(٥)**	**١٦٦**
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى				
الرتبة الرئيسية	٦	–	–	٦
الرتب الأخرى	١٠٤	–	(١٥)	٨٩
خدمات الأمن	٥٠	–	(٢)	٤٨
الرتبة المحلية	٢٠٠	–	(١٥)	١٨٥
الخدمة الميدانية	٢٠	–	(٥)	١٥
المجموع الفرعي	**٣٨٠**	**–**	**(٣٧)**	**٣٤٣**
المجموع الكلي	**٥٥١**	**–**	**(٤٢)**	**٥٠٩**

٩٣ - يغطي مبلغ ٩٠٠ ٢٦٩ ٩٧ دولار، تكاليف الإبقاء على ٥٠٩ وظائف مؤقتة. ويُعزى النقصان تحت بند موارد الوظائف (٢٠٠ ٨٩٨ ٢٥ دولار) وبند الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (٨٠٠ ٠٤٥ ٣ دولار) إلى إلغاء ما مجموعه ٤٢ وظيفة (١ برتبة ف-٤، و ٤ برتبة ف-٢، و ١٥ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٢ من فئة خدمات الأمن، و ٥ من فئة الخدمة الميدانية، و ١٥ من الرتبة المحلية))، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وإلغاء الاعتماد المرصود للسنة الأولى للوظائف الملغاة، البالغ عددها ٢٧٢ وظيفة، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ويلخِّص الجدول ١٠ أعلاه، التغييرات التي أُدخلت على الملاك الإجمالي لطاقم موظفي قلم المحكمة.

٩٤ - وعلاوة على ذلك، واستنادا إلى أحدث جدول زمني للمحاكمات، وبغية الحفاظ على مستوى الدعم الذي تحتاجه الدوائر ومكتب المدعي العام مع تقدُّم المحكمة نحو الانتهاء من المحاكمات، ستبقى هناك حاجة إلى المهام المتعلقة بـ ٩٣ وظيفة (٢ برتبة ف-٥، و ٣ برتبة ف-٤، و ١٨ برتبة ف-٣، و ٣٣ برتبة ف-٢، و ٢١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ١٦ من الرتبة المحلية)) التي غطيت تكاليفها من خلال المساعدة المؤقتة العامة في عام ٢٠٠٩، حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. ولضمان تمتّع قلم المحكمة بالمرونة اللازمة لتعجيل أو تأخير الإلغاء التدريجي لبعض الوظائف، يُقترح الاستمرار في تقديم التمويل المتعلق بها عن طريق المساعدة المؤقتة العامة. وهذا ما سيتسنى معه الحفاظ على المهام الحيوية في دعم المحاكمات حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

٩٥ - وتغطّي الاحتياجات البالغة ٥٠٠ ٣٥٦ ٥٣ دولار في إطار الموارد غير المتعلقة بالوظائف تكاليف أخرى متصلة بالموظفين، والخبراء الاستشاريين، وشهود الدفاع الخبراء، وسفر الموظفين والشهود، وأتعاب محامي الدفاع، وغيرها من الخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، والضيافة، واللوازم والمواد، واستبدال المعدات المكتبية، وتحسين أماكن العمل، وحصة المحكمة من تكاليف ترتيبات الأمم المتحدة للأمن الميداني. ويرجع تخفيض الاحتياجات بمبلغ ٥٠٠ ٦١٧ ٢٣ دولار في بند الموارد غير المتعلقة بالوظائف إلى تقليص ملاك موظفي المحكمة، والانخفاض المتوقع في نشاط المحاكمات خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

دال - إدارة السجلات والمحفوظات

٩٦ - في حزيران/يونيه ٢٠٠٧، اجتمع ممثلو المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، بممثلي قسم إدارة المحفوظات والسجلات، ومكتب خدمات الدعم المركزية، ومكتب الشؤون القانونية بمقر الأمم المتحدة، في لاهاي من أجل وضع وتنفيذ استراتيجية وخطة مشروع مشتركتين وشاملتين ومنسقتين لإدارة المحفوظات والسجلات بين المحكمتين. وترسم استراتيجية المحفوظات، ضمن جملة أمور، طرائق الحفاظ المناسبة على عمل المحكمة، وتطوير وتنفيذ معايير الوصول إلى السجلات المصرح الاطلاع عليها.

٩٧ - وقد وضعت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا آخذة نتائج وحصيلة ذلك الاجتماع بعين الاعتبار خطة مشروع مدتها أربع سنوات وحددت الاحتياجات من الموارد اللازمة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لضمان أن تحفظ جميع وثائق المحكمة بوصفها سجلا كاملا للأنشطة الفريدة للمحكمة ومتوافقا معها، وأن يتاح وصول جميع أصحاب المصلحة إليها،

بما في ذلك آلية معالجة المسائل المتبقية والمستعملين في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، وفي سبيل تقديم دعم أفضل لمهام حفظ وثائق المحكمة، تقرر توحيد جميع المهام المتصلة بحفظ الوثائق في كل جهاز من أجهزة المحكمة (أي الدوائر، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة) لتتكون منها وحدة إدارية مركزية واحدة تتولى مسؤولية الإشراف على تنفيذ استراتيجية المحفوظات والوظائف اليومية.

٩٨ - وقد اعتمدت الجمعية العامة في قرارها ٢٢٩/٦٢ الموارد المطلوبة لتنفيذ أنشطة الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ الرامية إلى تحقيق أهداف المشروع. وترد الخطوط العريضة لأهداف مشروع إدارة المحفوظات والسجلات الخاص بالمحكمة في تقرير الأمين العام (A/62/468)، وتلخص على النحو التالي:

(أ) ضمان أن تحفظ جميع أدلة الإثبات المستندية والمواد البحثية من مكتب المدعي العام للأغراض القضائية والتاريخية والبحثية؛

(ب) ضمان رقمنة السجلات الإدارية لجميع أقسام قلم المحكمة وحفظها وفقا للجداول الزمنية للاحتفاظ بكل منهما؛

(ج) ضمان أن تحفظ جميع السجلات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا وأن يتاح الوصول إلى جميع السجلات العامة للأغراض البحثية والتعليمية؛

(د) وضع سياسات الوصول إلى السجلات الموضوعية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا وتصنيفها والاحتفاظ بها، وضمان الحفاظ على المواد التي تصنف للاحتفاظ بها لفترات طويلة أو بصورة دائمة.

٩٩ - ونظرا للطبيعة المعقدة للعمل المطلوب لتحقيق هذه الأهداف وضخامته، كُرست الأشهر الستة الأولى من فترة السنتين الحالية لإعداد الأنشطة التي حددت في إطار مشروع إدارة المحفوظات والسجلات، بما في ذلك إجراء المشاورات مع خبراء خارجيين والتخطيط الاستراتيجي. وكرست الإثنا عشر شهرا اللاحقة من فترة السنتين الحالية لاقتناء الموارد اللازمة، بما في ذلك استقدام الموظفين والتزود باللوازم والمواد والخدمات. وبدأ العمل الفني للمشروع خلال النصف الثاني من فترة السنتين.

١٠٠ - ومكّنت الموارد المقدمة في فترة السنتين الحالية المحكمة من تنفيذ الأنشطة والمشاريع الفرعية التي تكفل تنظيم المحفوظات والسجلات وتخزينها وصيانتها ووصفها بطريقة تيسر النقل السلس للسجلات إلى مستودع محفوظات دائم في نهاية ولاية المحكمة. وقد وضعت جميع الأنشطة التي تجري ضمن إطار هذا المشروع على أساس نهج متسق وقياسي في

كلتا المحكمتين وفي الأمانة العامة للأمم المتحدة، بغية إنجاز الولاية على نحو مسؤول وإنشاء نظام لحفظ السجلات والوصول إليها يلبي الاحتياجات المتعلقة بكل من إرث المحكمة والمتطلبات المتبقية.

١٠١ - وقد صممت المشاريع الفرعية الموضوعة في إطار مشروع إدارة محفوظات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا للتعامل مع الطبيعة والمتطلبات المحددة لأربعة الأنواع من السجلات التي أنتجتها المحكمة وتحتفظ بها (سجلات أدلة مكتب المدعي العام والسجلات الإدارية والقضائية والموضوعية)، وكذلك لتحسين وتنسيق السياسات والإجراءات الإدارية المتصلة بالمحفوظات والسجلات في جميع أقسام المحكمة. وبالإضافة إلى ذلك، يتواصل تنفيذ الاستراتيجية المشتركة لتنسيق محفوظات المحكمتين، واضطُلع أنشطة في إطار المشروع للمساهمة في هذه المبادرة القيمة.

١٠٢ - ومن أجل ضمان أن تكون المحفوظات والسجلات معدة، حال انتهاء عمليات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، لتسليمها إلى سلطة أمين المحفوظات، امتثالا للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ومبادئ أفضل الممارسات في مجال المحفوظات، ستواصل المحكمة تنفيذ الأنشطة التي شرع فيها في فترة السنتين الحالية من خلال إنجاز النواتج التالية خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١:

(أ) سيطبق الجدول الزمني للاحتفاظ المعتمد من قسم إدارة المحفوظات والسجلات على جميع السجلات الإدارية، وستنقل السجلات المصنفة للاحتفاظ بها بصورة دائمة إلى قسم إدارة المحفوظات والسجلات عند الانتهاء من ولاية المحكمة الجنائية الدولية لرواندا؛

(ب) سيجري فرز جميع سجلات الأدلة وتصنيفها وإعدادها للنقل إلى مرفق المحفوظات الدائم؛

(ج) سيطبق الجدول الزمني للاحتفاظ والمبادئ التوجيهية للتصنيف المعتمدة من قسم إدارة المحفوظات والسجلات على جميع السجلات الموضوعية، وستعد السجلات المصنفة للاحتفاظ بها بصورة دائمة لنقلها إلى مرفق المحفوظات الدائمة؛ (د) ستخزن جميع السجلات القضائية الورقية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا وفقا لأفضل الممارسات في مجال المحفوظات، وستعد لنقلها إلى مرفق المحفوظات الدائم؛

(هـ) سترحّل جميع التسجيلات السمعية البصرية لوقائع جلسات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى حوامل ملفات خاصة بالحفظ؛

(و) ستنقح جميع التسجيلات السمعية البصرية للجلسات المفتوحة وسيتم إنتاج نسخ للحفظ وأخرى يمكن الوصول إليها من المواد السمعية البصرية المنقحة؛

(ز) ستوضع سياسة للوصول إلى السجلات غير السرية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، بما في ذلك التحقيقات في صلاحية إفادات أطراف ثالثة وتعزيز الاتصال بالإنترنت.

الجدول ١١

الاحتياجات من الموارد – إدارة السجلات والمحفوظات

	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			الوظائف	
الفئة	٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١ (قبل إعادة تقدير التكاليف)		٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١
الميزانية المقررة					
الموارد غير المتصلة بالوظائف	٨ ٩٩١,٤	٦ ٦٢٦,٣	–	–	
المجموع	**٨ ٩٩١,٤**	**٦ ٦٢٦,٣**	–	–	

١٠٣ – ومن المقترح أن يُرصد في ميزانية السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، موارد قدرها ٣٠٠ ٦٢٦ ٦ دولار لتنقيح جميع المواد السمعية البصرية وحفظ سجلات مكتب المدعي العام. وستغطي هذه الاحتياجات ما يلي: (أ) المساعدة المؤقتة العامة المتصلة بالموظفين المؤقتين اللازمين لمواصلة مشروع تنقيح المواد السمعية البصرية وحفظ سجلات مكتب المدعي العام؛ (ب) والخبراء الاستشاريون الذين سيوظفون للمساعدة في عملية ترحيل البيانات؛ (ج) والسفر لإتمام إجراءات الاتصال بالائتمار عن بُعد بين ممثلي كلتا المحكمتين وقسم إدارة المحفوظات والسجلات لتنسيق الأنشطة؛ (د) والخدمات التعاقدية لتغطية التكاليف المرتبطة برقمنة التسجيلات السمعية البصرية للمحكمة؛ (هـ) والإمدادات والمعدات اللازمة فيما يتعلق بهذا المشروع.

١٠٤ – ويلزم توفير الموارد لتحديث مرافق التخزين، بما في ذلك وضع ضوابط بيئية وتركيب رفوف، وتوفير نظم إطفاء الحريق، لتعزيز أمن السجلات المادية والإلكترونية على السواء، ولوضع نظام حفظ احتياطي فعلي للبيانات خارج الموقع. وبالإضافة إلى ذلك، يلزم توفير نُظم تخزين للمواد التي سترقمن في إطار مشروع إدارة المحفوظات. ويلزم توفير نظام تخزين رقمي متوافق لتعزيز إمكانية الوصول إلى الملفات السمعية والبصرية الرقمية، وتبسيط إدارة تدفق العمل في مشاريع الرقمنة، وضمان صلاح البيانات وأمنها على المدى الطويل. وقد اشتري هذا النظام بأموال من ميزانية مشروع المحفوظات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ويلزم

توفير موارد إضافية لمساحة الأقراص اللازمة لتخزين السجلات التي سترقمن طوال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٠٥ - ويلزم توفير موارد أيضا للاستعانة بخدمات الخبراء الاستشاريين للمساعدة في ترحيل محتويات السجلات الإلكترونية وسهولة الوصول إليها، والسفر لأنشطة التنسيق والمشاورات لضمان أن تتوافق جميع الأنشطة والتكنولوجيا مع الممارسات المعمول بها في الأمم المتحدة، والخدمات التعاقدية لرقمنة السجلات غير القياسية ونقل المحفوظات، والإمدادات والمواد اللازمة لمواصلة التحقق من الملفات الرقمية عن طريق مقارنتها بالأصول المطبوعة، وأنشطة إعادة تخزين المحفوظات التي بدأت في فترة السنتين الحالية.

هاء - الالتزامات المتعلقة بدفع معاشات القضاة المتقاعدين

١٠٦ - يحق للقضاة الدائمين في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا الحصول على الاستحقاقات التقاعدية وفقا لشروط الخدمة والتعويض التي تسري على قضاة المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وحاليا، تغطي ميزانية المحكمة لفترة السنتين الاستحقاقات التقاعدية الواجبة السداد للقضاة السابقين. غير أنه نظرا للإغلاق الوشيك، فإن الممارسة المعمول بها حاليا لن تكون خيارا ممكنا. واستنادا إلى النتائج التي توصل إليها التقييم الاكتواري لخطة المعاشات التقاعدية لقضاة المحكمة، قدِّرت القيمة الحالية لالتزامات المعاشات التقاعدية المقبلة المستحقة على المحكمة الجنائية الدولية لرواندا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بمبلغ ٠٠٠ ٤٢١ ١٨ دولار، وتتصل هذه الالتزامات بسبعة من القضاة السابقين وتسعة من القضاة الحاليين.

١٠٧ - واستجابة لطلب تمويل هذه الالتزامات في سياق الميزانيات المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، طلبت الجمعية العامة في قراريها ٦٢/٢٢٩ و ٦٢/٢٣٠ إلى الأمين العام أن يدرج في تقاريره المقبلة معلومات عن معايير محددة لإدارة الأموال التي ينبغي تخصيصها لتلبية الاحتياجات في المستقبل من استحقاقات المعاشات التقاعدية لقضاة المحكمتين والمستفيدين المستحقين. وقررت الجمعية أيضا العودة إلى مسألة تمويل الاستحقاقات المتصلة بالمعاشات التقاعدية للمحكمتين في دورتها الرابعة والستين.

١٠٨ - واستنادا إلى المشاورات التي أجريت مع مسؤولي الاستثمار في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، فقد تقرر أنه سيكون من الحكمة اعتماد سياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق، التي ترد تفاصيلها أدناه:

(أ) تعكس السياسة الاستثمارية المتوخاة الهدف الاستراتيجي المتمثل في تمويل الالتزامات، وهي تأخذ في الحسبان سلامة الاستثمارات وربحيتها وقابلية تحويلها وسيولتها؛

(ب) تتحقق السلامة عن طريق كفالة التنوع الكافي لفئات الأصول، والتنوع الجغرافي، وتنوع العملات والقطاعات والصناعات، عن طريق بحث وتوثيق التوصيات المتعلقة بالاستثمار بعناية، واستعراض حافظة الأوراق المالية باستمرار بغرض الاستفادة من الدورات الاقتصادية غير المتزامنة ومن تحركات السوق والعملات. وجميع فئات الأصول معرضة لمخاطر السوق، والسلامة مصطلح نسبي في هذا الصدد؛

(ج) تستدعي الربحية توقع تحصيل عائد إجمالي إيجابي على كل استثمار وقت الشراء، مع مراعاة المخاطر المحتملة، ولا سيما مخاطر السوق التي تشكل قاسما مشتركا بين جميع الأوراق المالية في نفس الفئة العامة والتي يمكن عادة التخفيف من حدتها، وإن لم يكن القضاء عليها، عن طريق التنويع؛

(د) قابلية التحويل هي القدرة على تحويل الاستثمارات إلى عملات سائلة بسهولة. وتيسر قابلية التحويل الدفع بالعملات المحلية. وتحتم المسؤولية الائتمانية تجاه المشتركين أن تكون جميع الاستثمارات قابلة للتحويل إلى دولارات الولايات المتحدة بسهولة وبصورة كاملة، بالنظر إلى تقييم السوق للأموال القائم على دولارات الولايات المتحدة، وتقييم سلامته الاكتوارية على أساس دولارات الولايات المتحدة؛

(هـ) تتمثل السيولة في سهولة تسويق الأصول في ظل تبادلات أو أسواق معترف بها وسليمة ومستقرة وتنافسية. والسيولة مطلوبة لكفالة إمكانية إعادة هيكلة حافظة الأوراق المالية في أقصر مدة ممكنة من أجل تحسين العائد الإجمالي و/أو التقليل من الخسائر المحتملة إلى أدنى حد. ويلاحظ أنه قد تكون ثمة فرص جذابة للاستثمار تستدعي التزامات طويلة الأجل وأن الاستثمارات في فئات أصول أطول أجلا، من قبيل العقارات، تتطلب موافقة ممثل الأمين العام؛

(و) ستدير الأموال دائرة إدارة الاستثمارات التابعة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وفقا للممارسة المتبعة في صندوق الهبات التابع لجامعة الأمم المتحدة بحيث تدار الأموال من قبل الدائرة ولكن دون أن تكون مجمعة مع أموال الصندوق نفسها.

١٠٩ - وفيما يتعلق بالالتزامات المتصلة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، تجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة أيدت في قراريها ٦٢/٢٢٩ و ٦٢/٢٣٠ توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها بشأن الميزانيتين المقترحتين للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/62/578) التي تنص، بين أمور أخرى، على أن يجري تناول التمويل المقترح للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للمحكمتين في سياق الاستعراض الشامل لمسألة التأمين الصحي

بعد انتهاء الخدمة. وفي هذا الصدد، استنادا إلى تقييم اكتواري مرحَّل، فإن اعتماد مبلغ ٢٩,٧ مليون دولار، الذي يمثل القيمة الحالية للالتزامات المتراكمة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لتغطية الاستحقاقات المقبلة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، قد أدرج في التقرير الشامل للأمين العام عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتمويل المقترح لها (A/64/366) الذي ستنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الحالية.

الجدول ١٢

الاحتياجات من الموارد – الالتزامات: المعاشات التقاعدية للقضاة

	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
الفئة	٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠٨-٢٠٠٩	٢٠١٠-٢٠١١
الميزانية المقررة				
الموارد غير المتصلة بالوظائف	–	١٨ ٤٢١,٠	–	–
المجموع	–	**١٨ ٤٢١,٠**	–	–

١١٠ – تُقدر الاحتياجات من الموارد لتمويل الالتزامات المستحقة المتصلة بالمعاشات التقاعدية للقضاة المتقاعدين والأزواج الباقين على قيد الحياة بمبلغ ٠٠٠ ٤٢١ ١٨ دولار.

الجدول ١٣

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات

وصف موجز للتوصية	الإجراءات المتخذة أو التي ستتخذ لتنفيذ التوصية
مجلس مراجعي الحسابات (A/63/5/Add.11)	
يوصي المجلس بأن تنظر المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في الإفصاح عن بيان التدفقات النقدية كي يشمل نصيبها في صندوق النقدية المشترك (الفقرة ٣١).	يتبع العرض الحالي لصندوق النقدية المشترك ممارسات معمول بها منذ فترة طويلة قبلت بها مجالس مراجعي الحسابات المتعاقبة في كل البيانات المالية التي تمت المصادقة عليها.
يوصي المجلس المحكمة بوضع خطة تمويل لتسوية الخصوم المتعلّقة بنهاية خدمة الموظفين وقت إقفال عملياتها (الفقرة ٤٣).	قدم تقرير عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتمويل المقترح لها (A/64/366) كي تنظر فيه الجمعية

وصف موجز للتوصية	الإجراءات المتخذة أو التي ستتخذ لتنفيذ التوصية
	العامة في دورتها الحالية. وستتخذ الإجراءات الملائمة استنادا إلى المقررات التي ستتخذها الجمعية العامة.
ويوصي المجلس بأن تحدد المحكمة بوضوح أهداف الدوائر وأن تضع نواتج متوقعة/مؤشرات أداء محددة ويمكن قياسها وتحقيقها على أن تكون عملية ومحددة زمنيا. (الفقرة ٤٨).	تم تجميع المعلومات ذات الصلة ويجري تحليلها. ويجري تحديد الأهداف ووضع مؤشرات الأداء، وثمة تقرير عن كليهما قيد الإعداد. والغرض هو وضع معايير أداء محددة وتحسين أداء النظم القائمة لتوفير الأدوات التحليلية لإدارة الدوائر. وسيبدأ استخدام الأدوات في عام ٢٠٠٩، وستساعد على تقييم استخدام حيز قاعات المحكمة وتنفيذ المعايير المتعلقة بإجراءات المحكمة.
يوصي المجلس بأن تكفل المحكمة الاحتفاظ بسجلات ومعلومات كاملة عن مورديها بملفاتهم، حسب ما تقتضيه الفقرتان ٧-١١-٤ و ٧-٧-٤ من دليل المشتريات، بغرض كفالة ألا يطلب توريد السلع والخدمات المطلوبة إلا من البائعين المؤهلين فحسب (الفقرة ٥٣).	نفذت التوصية فيما يتعلق بالبائعين المسجلين حديثا. أما فيما يتعلق بالبائعين المسجلين سابقا، فالاستعراض متواصل بحيث يجري الاتصال بالبائعين من أجل تحديث أو إضافة المعلومات المطلوبة. وتُعلق دعوة البائعين في حال عدم تلقي الردود أو عندما تكون المعلومات المقدمة غير كافية.
أفاد المجلس بأن المحكمة قد وافقت على توصيته بأن تقوم المحكمة برصد مدى الامتثال للاشتراط المتعلق بإعداد تقارير عن تقييم الأداء وفقا للأمر الإداري ST/AI/2002/3 (الفقرة ٦٧).	نفذت التوصية، والعملية متواصلة حيث يجرى إعداد تقارير تقييم الأداء على أساس منتظم، على النحو المطلوب. وأنشأت المحكمة آلية رصد وإبلاغ داخلية لضمان أن يتم إكمال تقارير التقييم في الوقت المناسب.
يوصي المجلس بأن تواصل المحكمة وضع وتنفيذ استراتيجيات أكثر فعالية لملء الشواغر، كالقيام بشكل منتظم بتقييم أداء الموظفين المعينين أصلا باستعمال أموال المساعدة المؤقتة العامة ووضعهم في وظائف مأذون بها (الفقرة ٧٢).	نفذت التوصية، والعملية متواصلة. وتبذل الجهود لتحسين معدلات الشغور وملء الشواغر، بطرق من بينها تقييم موظفي المساعدة المؤقتة العامة الذين يستوفون شروط الوظائف المعلنة والنظر في أمرهم.
يوصي المجلس المحكمة، وعلى وجه التحديد قلم المحكمة ودوائرها، بإعداد تقارير الأداء في الموعد المحدد (الفقرة ٨٤).	توافق المحكمة على توصية المجلس. وتم جمع المعلومات ذات الصلة ويجري إعداد تقرير.

وصف موجز للتوصية	الإجراءات المتخذة أو التي ستتخذ لتنفيذ التوصية
يوصي المجلس المحكمة بإعادة النظر في أرقامها المستهدفة/أهدافها ومؤشرات أدائها، ولا سيما مكتب المدعي العام فيها، وذلك لكفالة المعالجة السليمة لأي مخاطر/عقبات قد تعوق إنجاز الأهداف (الفقرة ٨٧).	أخذت المحكمة في اعتبارها العوامل الخارجية التي قد تعوق تحقيق الإنجازات المستهدفة. وتستعرض المحكمة أرقامها المستهدفة /أهدافها ومؤشرات أدائها لكفالة ألا تكون الإنجازات المستهدفة مبالغا فيها، بالنظر إلى العقبات القائمة.
يرى المجلس أن النتائج التي توصل إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية تسلط الضوء على جوانب القصور الجوهرية في المجالات المتصلة بالمراجعة الداخلية، وتؤكد الحاجة إلى قيام المحكمة بمعالجة جوانب القصور المذكورة (الفقرة ٩٨).	منذ الاستكمال الأخير الذي جرى في يونيه/حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أغلق ملف التوصيات الإضافية. وفيما يتعلق بالمراجعة الداخلية، نفذت جميع التوصيات باستثناء توصية واحدة.

المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

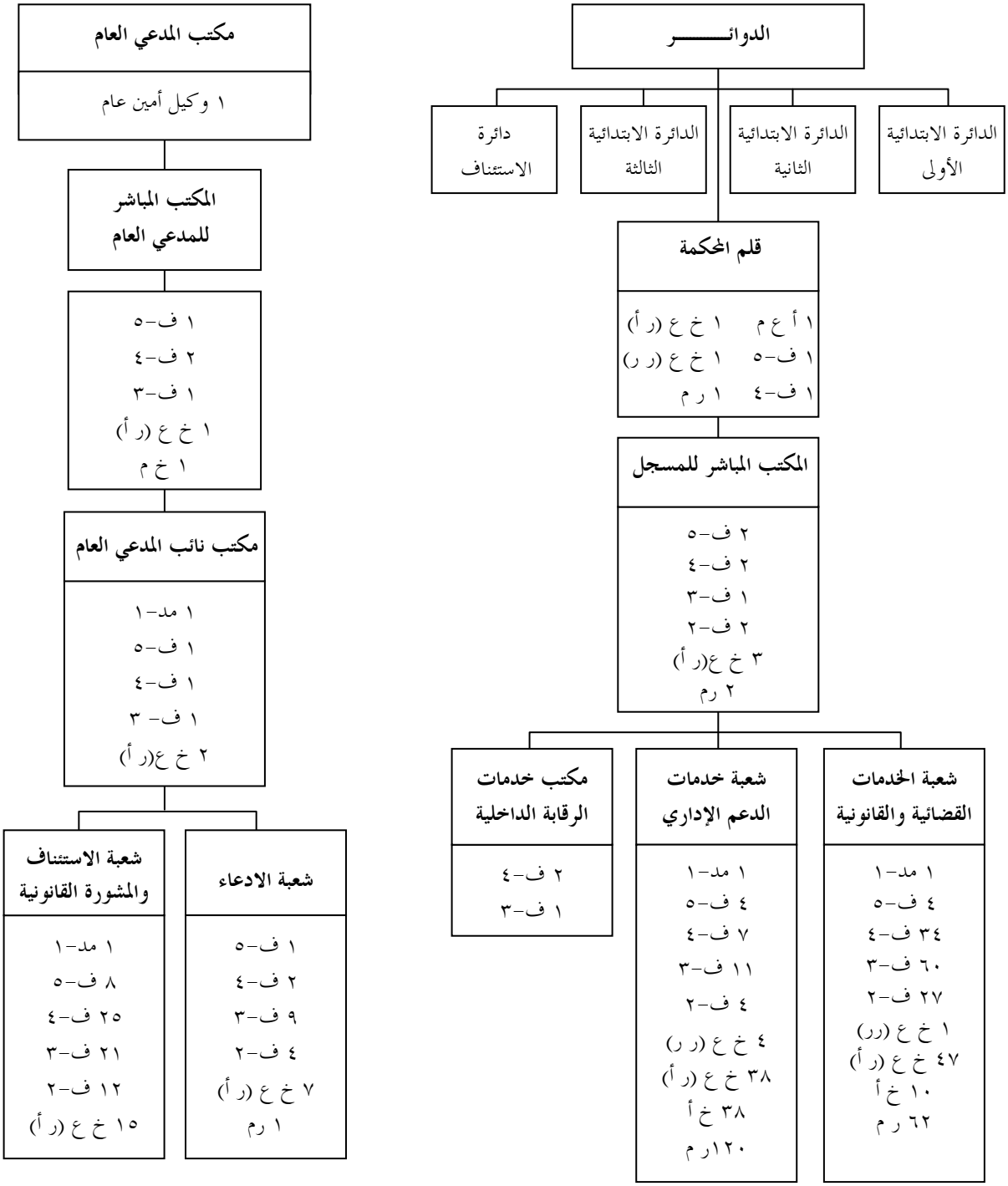

المختصرات: خ ع (ر ر) = فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ خ ع (ر أ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ أ = خدمات أمن؛ ر م = رتبة محلية؛ خ م = خدمات ميدانية